

((دَلَالَةُ حَذْفِ الْمَفْعُولِ بِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ))

د. فرهاد عزيز محيي الدين

مدرس

جامعة كركوك / كلية التربية

مُلَخَّصُ الْبَحْثِ

الْحَذْفُ مِنَ الظَّوَاهِرِ اللُّغَوِيَّةِ الَّتِي تَشْتَرِكُ فِيهَا اللُّغَاتُ الْإِنْسَانِيَّةُ جَمِيعُهَا ، وَتَظْهَرُ مَظَاهِرُهَا فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ أَكْثَرَ وَضُوحًا ، مِثْلَ الَّذِي نَجِدُهُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ مَيْلٍ إِلَى الْإِيْجَازِ وَالْإِخْتِصَارِ ، وَهَذَا إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَصَالَتِهَا وَشَجَاعَتِهَا .

وَلَقَدْ نَظَرْتُ فِي حَذْفِ الْمَفْعُولِ بِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَدَلَالَةِ هَذَا الْحَذْفِ ، فَوَجَدْتُهُ بَابًا وَاسِعًا ، إِذْ لَا يَسْتَطِيعُ أَيُّ إِنْسَانٍ أَنْ يَحْتَوِيَهُ مَا لَمْ يَمْتَلِكْ فَصَاحَةً عَدْبَةً وَقُوَّةَ طَبَعٍ .

وَقَدْ رَجَعْتُ إِلَى مَظَانِ الْحَذْفِ فِي قَدْرِ لَا بَأْسَ بِهِ مِنْ كُتُبِ الْبَلَاغَةِ ، وَالنَّحْوِ ، وَالْأَدَبِ ، وَالْأُصُولِ فَوَجَدْتُ أَنَّ الْمَفْعُولَ بِهِ لَمَّا كَانَ مِنَ الْفَضَلَاتِ مِنْ غَيْرِ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ وَتُسْتَعْمَلُ الْجُمْلَةُ دُونَهُ جَازَ حَذْفُهُ وَسَقُوطُهُ ، إِنْ كَانَ الْفِعْلُ يَفْتَضِيهِ ، وَتَبَيَّنَ لِي أَنَّ حَذْفَهُ عَلَى ضَرْبَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ تَحْدِفَهُ ، وَهُوَ مُرَادٌ ، فَيَكُونُ حَذْفُهُ لِضَرْبٍ مِنَ التَّخْفِيفِ ، وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْحَذْفِ وَرَدَّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَثِيرًا ، وَعَدَّهُ النُّحَاةُ وَالْبَلَاغِيُّونَ أَرْجَحَ مِنَ الذِّكْرِ وَأَدْعَى لِلْقِيَمَةِ الْبَلَاغِيَّةِ فِي التَّعْبِيرِ .

وَالثَّانِي : أَنْ تَحْدِفَهُ نَسِيًا مَنْسِيًّا مُعْرَضًا عَنْهُ الْبَتَّةَ ، وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْعَرَضُ مِنْ ذَلِكَ الْإِخْبَارِ بِوُقُوعِ الْفِعْلِ مِنَ الْفَاعِلِ مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِمَنْ وَقَعَ بِهِ الْفِعْلُ فَيَصِيرُ مِنْ قِبَلِ الْأَفْعَالِ الْإِجْرَامِ ، وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْحَذْفِ غَيْرُ مَنْوِيٍّ ، وَذَلِكَ إِمَّا لِتَضْمِينِ الْفِعْلِ مَعْنَى الْإِجْرَامِ ، وَإِمَّا لِلْمُبَالَغَةِ فِي تَرْكِ التَّقْيِيدِ ، وَالْأَوَّلُ يُطْلَقُ عَلَيْهِ الْحَذْفُ اخْتِصَارًا ، وَالثَّانِي الْحَذْفُ اقْتِصَارًا وَهُوَ حَذْفُ الشَّيْءِ لَا لِذَلِيلٍ .

وَبَعْدَ تَتَبُّعِي لِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ حَذْفِ الْمَفْعُولِ بِهِ وَجَدْتُهُ يَكْثُرُ كَثْرَةً مُفْرَطَةً يَصْعَبُ عَلَى مَنْ يَرُومُ جَمْعَهُ أَنْ يَحْوِيَ جَمِيعَ مَا جَاءَ مِنْهُ ، لِذَا اقْتَصَرْتُ دِرَاسَتِي عَلَى مَوَاضِعَ اتَّفَقَ عَلَيْهَا النُّحَاةُ وَالْبَلَاغِيُّونَ رَغْبَةً مِنِّي فِي الْإِيْجَازِ وَالْإِخْتِصَارِ .

المُقدِّمة

الحذف من الظواهر اللغوية التي تشترك فيها اللغات الإنسانية جميعها ، وتظهر مظاهرها في بعض اللغات أكثر وضوحاً ، مثل الذي نجدُه في اللغة العربية ؛ لما حُبِلت عليه من ميل إلى الإيجاز والاختصار ، وهذا إن دلَّ على شيء إنما يدلُّ على أصالتها وشجاعتها .

ولقد نظرتُ في حذف المفعول به في القرآن الكريم ودلالة هذا الحذف ، فوجدته باباً واسعاً ، إذ لا يستطيع أيُّ إنسان أن يحتويه ما لم يملك فصاحة عذبة وقوة طبع .

وقد رجعتُ إلى مَظان الحذف في قدر لا بأس به من كتب البلاغة ، والنحو ، والأدب ، والأصول فوجدتُ أنَّ المفعول به لما كان من الفضلات من غير المُسند والمُسند إليه وتُسعمل الجملة دونه ، ويُعقد الكلام من الفعل والفاعل بلا مفعول به جاز حذفه وسقوطه ، إن كان الفعل يقتضيه ، وتبين لي أن حذفه على ضربين .

أحدهما : أن تحذفه ، وهو مراد ، فيكون حذفه لصرب من التخفيف ، وهذا النوع من الحذف ورد في القرآن الكريم كثيراً ، وعده النحاة والبلاغيون أرجح من الذكر وأدعى للقيمة البلاغية في التعبير .

والثاني : أن تحذفه نسياً منسياً معرضاً عنه البتة ، وذلك أن يكون الغرض من ذلك الإخبار بوقوع الفعل من الفاعل من غير تعرض لمن وقع به الفعل فبصير من قبيل الأفعال اللازمة ، وهذا النوع من الحذف غير منوي ، وذلك إما لتضمين الفعل معنى اللازم ، وإما للمبالغة في ترك التقييد ، والأول يُطلق عليه الحذف اختصاراً ، والثاني الحذف اقتصاراً وهو حذف الشيء لا لدليل .

وبعد تنبهي لما جاء في القرآن الكريم من حذف المفعول به وجدته يكثرُ كثرةً مفرطةً يصعبُ على من يرومُ جمعه أن يحوي جميع ما جاء منه ، لذا اقتصرتُ راسدي على مواضع اتفق عليها النحاة والبلاغيون رغبةً مني في الإيجاز والاختصار .

وقد أعطيتُ حذف مفعول المشيئة والإرادة اهتماماً ملحوظاً ؛ لأنه يكثرُ كثرةً مطردةً في القرآن الكريم والفصح من كلام العرب ، وهو ما عُرف عند النحويين بـ ((الإضمار على شريطة التفسير)) حتى أنهم لا يكادون يبرزون المفعول به إلا في الشيء المُستغرب .

وفي الختام أرجو أن يكون عملي هذا خالصاً لوجهه تعالى شأنه ، وأبتهلُ إليه ألا يؤخذني على نسياني أو زللي فذلك من ضعف الإنسان وقلة حيلته ...

تمهيد

الحذف عند النحويين والبلاغيين

المفعول به عند النحويين : ((هُوَ الَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ فِعْلُ الْفَاعِلِ ، فِي مِثْلِ قَوْلِكَ : "ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا ، وَبَلَغَتْ الْبِلَدُ"))^(١) . قَالَ الرَّضِيُّ (ت ٦٨٦ هـ) : ((وَالْأَقْرَبُ فِي رِسْمِ الْمَفْعُولِ بِهِ أَنْ يُقَالَ : هُوَ مَا يَصِحُّ أَنْ يُعْبَرَ عَنْهُ بِاسْمِ مَفْعُولٍ غَيْرِ مَقِيدٍ مَصْنُوعٍ مِنْ عَامِلِهِ الْمُثَبَّتِ ، أَوْ الْمَجْعُولِ مُنْتَبَأًا))^(٢) . وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ لَفْظِ الْفِعْلِ الْعَامِلِ فِيهِ غَيْرُ مَقِيدٍ بِحَرْفِ جَرٍّ ، نَحْوُ قَوْلِنَا : "أَكْرَمْتُ مُحَمَّدًا" ، وَ"رَكِبَ زَيْدُ الْفَرَسِ" ، وَ"تَدَبَّرْتُ الْكِتَابَ" فَإِنَّهُ يَصِحُّ الْقَوْلُ : "مُحَمَّدٌ مُكْرَمٌ" ، وَ"الْفَرَسُ مَرْكُوبٌ" ، وَ"الْكِتَابُ مُدَبَّرٌ" بِخِلَافِ قَوْلِنَا : "انْطَلَقْتُ انْطِلَاقًا" ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ فِيهِ : "الانْطِلَاقُ مُنْطَلَقٌ" ، وَ"خَرَجْتُ صَبَاحًا" فَلَا تَقُولُ : "الصَّبَاحُ مَخْرُوجٌ" بَلْ يَجِبُ أَنْ تُقِيدَهُ بِحَرْفِ جَرٍّ فَتَقُولُ : "الصَّبَاحُ مَخْرُوجٌ فِيهِ" ، وَكَذَلِكَ : "مَرَرْتُ بِزَيْدٍ" تَقُولُ : "زَيْدٌ مَمْرُورٌ بِهِ" . أَمَا سَائِرُ الْمَفَاعِيلِ فَيَصْدُقُ عَلَيْهَا اسْمُ الْمَفْعُولِ الْمَصْنُوعِ مِنْ عَامِلِهِ مَقِيدًا بِحَرْفِ جَرٍّ^(٣) .

وَتَفْسِيْمُ الْفِعْلِ الْمُنْعَدِيِّ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ إِلَى مُتَعَدٍّ بِنَفْسِهِ ، وَإِلَى مُتَعَدٍّ بِحَرْفِ الْجَرِّ أَمْرٌ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ وَمَسْأَلَةٌ فِيهَا نَظْرٌ ؛ لِأَنَّ مَا تَعَدَّى إِلَيْهِ الْفِعْلُ بِحَرْفِ الْجَرِّ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : "مَرَرْتُ بِزَيْدٍ" لَا يُسَمَّى مَفْعُولًا بِهِ عَلَى حَدِّ تَسْمِيَةِ زَيْدٍ فِي قَوْلِكَ : "ضَرَبْتُ زَيْدًا" . قَالَ "ابْنُ الْخَبَّازِ" (ت ٦٣٩ هـ) : ((وَيَكْثُرُ فِي عِبَارَاتِ النُّحَوِيِّينَ تَسْمِيَةُ الْمَجْرُورِ مَفْعُولًا بِهِ وَهَذَا لَا يَسْتَقِيمُ ؛ لِأَنَّهُمْ إِنْ أَرَادُوا أَنَّهُ عَلَى حَدِّ مَا تَعَدَّى إِلَيْهِ الْفِعْلُ بِنَفْسِهِ فَهَذَا خَطَأٌ ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنَّهُ بِالتَّسْمِيَةِ مُرَاعَاةً مَعْنَى حَرْفِ الْجَرِّ ؛ فَذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ حُرُوفِهِ ، فَمَا تَعَدَّى إِلَيْهِ بِاللَّامِ يُسَمَّى مَفْعُولًا لَهُ ، وَمَا تَعَدَّى إِلَيْهِ بِإِلَى يُسَمَّى مَفْعُولًا إِلَيْهِ ، وَهُمْ لَا يَقُولُونَ : مَفْعُولٌ إِلَيْهِ ، وَلَا مَفْعُولٌ مِنْهُ))^(٤) .

وَالَّذِي يَعْنِينَا فِي بَحْثِنَا هَذَا مَا لَهُ عِلَاقَةٌ بِالمَعْنَى فِي تَرَكَيبِ الجُمْلَةِ العَرَبِيَّةِ وَفِيمَا يَخْصُ حَذْفَ الْمَفْعُولِ بِهِ ، إِذِ الْأَصْلُ الْمُتَّفِقُ عَلَيْهِ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ جَوَازُ حَذْفِهِ ؛ لِأَنَّهُ فَضْلَةٌ يُذَكَّرُ فِي الجُمْلَةِ ، وَيُمْكِنُ الْإِسْتِغْنَاءُ عَنْهُ ؛ لِأَنَّهُ مِنْ غَيْرِ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ^(٥) .

قَالَ "ابْنُ مَالِكٍ" (ت ٦٧٢ هـ) :

وَحَذْفُ مَفْعُولِ أَجْرٍ إِنْ سَلِمَا مِنْ سَبَبٍ يُوجِبُ أَنْ يُلْتَمَزَمَا^(٦)
وَحَذْفُ فَضْلَةٍ أَجْرٍ إِنْ لَمْ يَضُرْ كَحَذْفِ مَا سَبَقَ جَوَابًا أَوْ حُصِرَ^(٧)

وَلِهَذَا لَا يُشْتَرَطُ لِحَذْفِهِ دَلِيلٌ مَا لَمْ يَكُنْ فِي حَذْفِهِ إِخْلَالٌ بِالمَعْنَى أَوْ اللَّفْظِ كَمَا فِي حَذْفِ الْعَائِدِ الْمَنْصُوبِ^(٨) ، كَمَا فِي قَوْلِكَ : "زَيْدٌ ضَرَبْتَهُ" فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ حَذْفُ الْهَاءِ مِنْ "ضَرَبْتَهُ" مَعَ بَقَاءِ الْأَسْمِ مَرْفُوعًا إِلَّا عَلَى وَجْهِ ضَعِيفٍ^(٩) ، وَإِنَّمَا يَقْدَرُ

النَّحْوِيُّ ؛ لِيُعْطِيَ الْقَوَاعِدَ حَقَّهَا مِنْ أَجْلِ الْوَسْوَءِ إِلَى الْمَعْنَى ((أَمَّا الْحَذْفُ الَّذِي تَقْتَضِيهِ الصَّنَاعَةُ النَّحْوِيَّةُ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْمَعْنَى ، وَكَثِيرًا مَا يَخْتَلَفُ النَّحْوِيُّونَ فِي تَقْدِيرِ الْمَحذُوفِ وَفِي مَكَانِهِ)) (١٠) .

وَهَذَا الْكَلَامُ يَنْطَبِقُ عَلَى الْحَذْفِ الَّذِي يَقْتَضِيهِ الْمَعْنَى ، فَأَمَّا إِذَا أَرَدْنَا تَعْيِينَ الْمَحذُوفِ فَلَا بُدَّ لَنَا مِنْ دَلِيلٍ يَقْتَضِيهِ اللَّفْظُ ، أَوْ الْمَعْنَى أَيَّ بِحَسَبِ الْقَرِينَةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْحَذْفِ (١١) ، وَالْأَقْلَابُ لَا يَسْتَرْطِ وَجُودَ دَلِيلٍ عَلَى تَعْيِينِ الْمَحذُوفِ بَلْ يُكْفَى أَنْ يَدُلَّ الْكَلَامُ عَلَى وَجُودِ حَذْفٍ وَلَوْ احْتِمَالًا ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مِنْ دَوَاعِي الْحَذْفِ الْإِبْهَامُ ، أَيَّ : إِبْهَامَ الْجَوَابِ حَتَّى يَذْهَبَ الذِّهْنُ كُلُّ مَذْهَبٍ مُمَكِّن (١٢) ، قَالَ "ابْنُ الزَّمْلَكَانِيِّ" (ت ٦٥١ هـ) : ((عَسَاكَ تَقُولُ : الْحَذْفُ مُخِلٌّ بِفَائِدَةِ الْمَحذُوفِ ، وَتَعْفَلُ عَمَّا لِلْإِبْهَامِ وَالْإِبْهَامِ مِنَ التَّفْخِيمِ وَالْإِعْظَامِ وَرُبَّ صَمْتٍ أَفْصَحَ مِنْ كَلَامٍ)) (١٣) . مِنْ ذَلِكَ قَوْلُنَا لِأَحَدِ أَوْلَادِنَا : "وَاللَّهِ إِنْ تَكَلَّمْتَ" وَنَسَكْتَ عَنِ الْإِجَابَةِ ، فَلَيْسَ ثَمَّةَ مَحذُوفٍ مُعَيَّنٍ فَيَذْهَبُ ذَهْنُ السَّامِعِ لِلْخَبَرِ كُلِّ مَذْهَبٍ فَلَا يَتَّصِرُ مَطْلُوبًا ، أَوْ مَكْرُوهًا إِلَّا وَهُوَ يَتَخَيَّلُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ أَعْظَمَ مِنْهُ ، بِخِلَافِ مَا لَوْ ذَكَرَ فَإِنَّهُ يَتَّعَيَّنُ ، وَرُبَّمَا يَسْهَلُ أَمْرُهُ عِنْدَهُ .

إِنَّ حَذْفَ الْمَفْعُولِ بِهِ بَابٌ وَاسِعٌ جِدًّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَنْظُومِهِ وَمَنْتُورِهِ ، إِذْ لَا يَسْتَطِيعُ إِنْسَانٌ أَنْ يَحْتَوِيَهُ مَا لَمْ يَمْتَلِكْ فَصَاحَةً عَذْبَةً ، وَقُوَّةَ طَبَعٍ .

وَذَكَرَ "ابْنُ جَنِّي" (ت ٣٩٢ هـ) أَنَّ حَذْفَ الْمَفْعُولِ بِهِ لَا يَصْدُرُ إِلَّا عَنِ فَصَاحَةٍ عَذْبَةٍ ، وَأَنَّ ذَلِكَ أَقْوَى دَلِيلٌ عَلَى عَرَبِيَّةِ النَّاطِقِ بِهِ (١٤) . وَهُوَ ((فَصِيحٌ ، وَعَذِيبٌ ، لَا يَرْكَبُهُ إِلَّا مَنْ قَوِيَ طَبَعُهُ ، وَعَذِبَ صَنْعُهُ)) (١٥) ؛ لِأَنَّ اللَّطَائِفَ فِيهِ أَكْثَرُ وَأَعْجَبُ (١٦) .

وَذَكَرَ صَاحِبُ كِتَابِ "إِعْرَابِ الْقُرْآنِ" الْمُنْسُوبِ خَطَأً إِلَى "الزَّجَّاجِ" أَنَّهُ لَوْ حَاوَلَ إِنْسَانٌ أَنْ يَأْتِيَ بِجَمِيعِ مَا فِي التَّنْزِيلِ مِنْ حَذْفِ الْمَفْعُولِ لَتَوَالَتْ عَلَيْهِ الْفُتُوقُ ، وَلَمْ يُمْكِنْهُ الْقِيَامُ بِهِ ؛ لِكَثْرَتِهِ فِي التَّنْزِيلِ ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ يَسْتَسْقِي مِنْ بِنْرِ زَمْزَمَ فَيَغْلِبُهُ الْمَاءُ)) (١٧) . وَلَيْسَ لِنَتَائِجِ حَذْفِ الْمَفْعُولِ بِهِ نِهَائِيَّةٌ ، فَإِنَّهُ طَرِيقٌ إِلَى ضَرْوبٍ مِنَ الصَّنَاعَةِ ، وَإِلَى لَطَائِفَ لَا تُحْصَى (١٨) ، وَيَكْتَرُ الْحَذْفُ كَثْرَةً شَائِعَةً .

وَأَمَّا أَحْوَالُ غَيْرِهِ مِنَ الْمَفَاعِيلِ وَسَائِرِ الْمُتَعَلِّقَاتِ بِالْفِعْلِ فَتُعَلَّمُ بِالْمَقَابِيِسِ (١٩) .

ذَكَرَ "ابْنُ يَعْنِيَشَ" (ت ٦٤٣ هـ) أَنَّ الْمَفْعُولَ بِهِ لَمَّا كَانَ فَضْلَةً تَسْتَقِلُّ الْجُمْلَةُ مِنْ دُونِهِ ، وَيَنْعَقِدُ الْكَلَامُ مِنَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ بِلَا مَفْعُولٍ جَارَ حَذْفُهُ وَسُقُوطُهُ ، وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ يَقْتَضِيهِ ، وَجَعَلَ حَذْفُهُ عَلَى ضَرْبَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يُحَذَفَ وَهُوَ مُرَادٌ مَلْحُوظٌ ، فَيَكُونُ سُقُوطُهُ لِضَرْبٍ مِنَ التَّخْفِيفِ ، وَهُوَ فِي حُكْمِ الْمَنْطُوقِ بِهِ .

الثاني : أن تحذفه معرضاً عنه البتة ، وذلك أن يكون العَرَضُ الإخْبَارَ بِوُقُوعِ الفعلِ مِنَ الفَاعِلِ مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِمَنْ وَقَعَ بِهِ الفعلُ فَيَصِيرَ مِنْ قَبِيلِ الأفعالِ اللزامةِ ، نحوُ : "ظرف ، وشرق ، وقام ، وقعد" (٢٠) . وهذا النوعُ مِنَ الحذفِ كَثِيرٌ فِي القرآنِ الكَرِيمِ عَلَى مَا سَنُبَيِّنُهُ فِي هَذَا البَحْثِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى . وَهَذَا الكَلَامُ يُشْعِرُ بِأَنَّ المَحذُوفَ فِي مِثْلِ هَذِهِ المَوَاضِعِ يَكُونُ بِمِثَابَةِ الأَصْلِ ؛ لِأَنَّ المَحذُوفَ لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ المَلْفُوظِ بِهِ البتةِ (٢١) .

قَالَ "التفتازاني" (ت ٧٩٢هـ) : ((فَإِذَا لَمْ يُذَكَّرِ المَفْعُولُ بِهِ مَعَهُ ، أَيْ : مَعَ الفعلِ المُتَعَدِّي المُسْتَدِرِّ إِلَى فاعِلِهِ فَالْعَرَضُ إِنْ كَانَ إِبْتِاثُ ذَلِكَ الفعلِ لِفَاعِلِهِ ، أَوْ نَفْيِهِ عَنْهُ ، أَيْ : نَفْيِ الفعلِ عَنِ فاعِلِهِ مُطْلَقاً ، أَيْ : مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ عُمُومِ فِي الفعلِ بِأَنْ يُرَادَ جَمِيعُ أَفْرَادِهِ أَوْ خُصُوصٌ فِيهِ بِأَنْ يُرَادَ بَعْضُهَا وَمِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ تَعَلُّقِهِ بِمَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ فَضْلاً عَنِ عُمُومِهِ أَوْ خُصُوصِهِ تَنْزِلُ الفعلِ المُتَعَدِّي حِينَئِذٍ مَنْزِلَةَ اللزامِ ، وَلَمْ يُقَدَّرْ لَهُ مَفْعُولٌ ؛ لِأَنَّ المَقْدَرِ بِوَاسِطَةِ القَرِينَةِ كَالْمَذْكَورِ فِي أَنَّ السَّمِيعَ يَتَوَهَّمُ مِنْهَا أَنَّ العَرَضَ الإخْبَارَ بِوُقُوعِ الفعلِ مِنَ الفَاعِلِ بِاعْتِبَارِ تَعَلُّقِهِ بِمَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ فَيَنْتَقِضُ عَرَضُ المُتَكَلِّمِ)) (٢٢)

وَكَمَا اشْتَرَطَ النُّحَاةُ لِصِحَّةِ الحذفِ إقَامَةَ الدَّلِيلِ ، اشْتَرَطَ البَلَاغِيُونَ لِصِحَّتِهِ أَنْ يَكُونَ الحذفُ فِي مَوَاطِنَ مِنَ الكَلَامِ أَرْجَحُ مِنَ الذِّكْرِ فِيهِ وَأَدْعَى لِلْفَيْمَةِ البَلَاغِيَّةِ فِي التَّعْبِيرِ ، وَفِي هَذَا المَقَامِ يَقُولُ "عَبْدُ القَاهِرِ الجُرْجَانِي" (ت ٤٧٤هـ) : ((الوَاجِبُ فِي حُكْمِ البَلَاغَةِ أَنْ لَا يُنْطَقَ بِالمَحذُوفِ ، وَلَا يَظْهَرُ إِلَى اللُّفْظِ ، فَلَيْسَ يُخْفَى أَنَّكَ لَوْ رَجَعْتَ فِيهِ إِلَى مَا هُوَ أَصْلُهُ ... صِرْتَ إِلَى كَلَامٍ غَثٍّ وَإِلَى شَيْءٍ يَمُجُّهُ السَّمْعُ وَتَعَاْفُهُ النَّفْسُ ، وَذَلِكَ أَنَّ فِي البَيَانِ إِذَا وَرَدَ بَعْدَ الإِثْمَامِ ، وَبَعْدَ التَّحْرِيكِ لَهُ أَوَّلُ لُطْفًا وَنُبْلًا لَا يَكُونُ إِذَا لَمْ يَتَقَدَّمَ مَا يُحْرَكُ)) (٢٣)

وَجَاءَ فِي المَثَلِ السَّائِرِ مَا يُشْبِهُ هَذَا الكَلَامَ ، قَالَ "ابْنُ الأَثِيرِ" (ت ٦٠٦هـ) : ((وَمِنْ شُرُوطِ المَحذُوفِ فِي حُكْمِ البَلَاغَةِ أَنَّهُ مَتَى ظَهَرَ صَارَ الكَلَامُ إِلَى شَيْءٍ غَثٍّ ، وَلَا يَنَاسِبُ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَوَّلًا مِنَ الطَّلَاوَةِ وَالحُسْنِ)) (٢٤)

وَجَعَلَ "الرَّضِيُّ" (ت ٦٨٦هـ) حَذْفَ المَفْعُولِ بِهِ عَلَى ضَرْبَيْنِ أَيْضاً : إِمَّا مَنُويٍّ ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٢٥) .

وَإِمَّا غَيْرِ مَنُويٍّ ، وَذَلِكَ إِمَّا لِتَضْمِينِ الفعلِ مَعْنَى اللزَامِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾ (٢٦) ، أَيْ يَعْدِلُونَ .

وَإِمَّا لِلْمِبَالَعَةِ ، وَعَدَمِ التَّقْيِيدِ كَمَا يَقُولُ : " فَلَا تُعْطِي وَيَمْنَعُ " ، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ اللهُ بَقِيضٌ وَيَبْسُطُ ﴾ (٢٧) .

وَقَدْ يُظَنُّ أَنَّ الشَّيْءَ مِنْ بَابِ الحذفِ ، وَلَيْسَ مِنْهُ هَذَا مَا نَوَّهَ إِلَيْهِ "ابْنُ هِشَامٍ" (ت ٧٦١هـ) ، إِذْ قَالَ : ((جَرَتْ عَادَةُ النُّحَوِيِّينَ أَنْ يَقُولُوا : يُحَذَفُ المَفْعُولُ اخْتِصَاراً وَاقْتِصَاراً ، وَيُرِيدُونَ بِالِاخْتِصَارِ الحذفِ لِذَلِيلِ ، وَبِالِاقْتِصَارِ الحذفِ

لَعَبْرٍ دَلِيلٍ ، وَيَمْتَلُونَهُ بِنَحْوِ ﴿كُلُّوا وَاشْرَبُوا﴾ ^(٢٨) ، أَي : أَوْقَعُوا هَذَيْنِ الْفِعْلَيْنِ ، وَقَوْلُ الْعَرَبِ فِيمَا يَتَعَدَّى إِلَى اثْنَيْنِ " مَنْ يَسْمَعُ يَخْلُ " أَي : تَكُنْ مِنْهُ خَبْلَةً وَالتَّحْفِيفُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ تَارَةٌ يَتَعَلَّقُ الْعَرَضُ بِالْإِعْلَامِ بِمَجْرَدِ وَفُوعِ الْفِعْلِ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ مَنْ أَوْقَعَهُ ، أَوْ مَنْ أَوْقَعَ عَلَيْهِ ، فَيَجَاءُ بِمَصْدَرِهِ مُسْنَدًا إِلَى فِعْلِ كَوْنٍ عَامٍ ، فَيُقَالُ : " حَصَلَ حَرِيْقٌ أَوْ نَهَبٌ " .

وَتَارَةٌ يَتَعَلَّقُ بِالْإِعْلَامِ بِمَجْرَدِ إِيقَاعِ الْفَاعِلِ لِلْفِعْلِ ، فَيَقْتَصِرُ عَلَيْهَا ، وَلَا يُذَكَّرُ الْمَفْعُولُ ، وَلَا يُنَوَى ، إِذِ الْمَنَوِيُّ كَالثَّابِتِ ، وَلَا يُسَمَّى مَحْدُوفًا ، لِأَنَّ الْفِعْلَ يَنْزِلُ لِهَذَا الْقَصْدِ مَنْزِلَةً مَا لَا مَفْعُولَ لَهُ ، وَمِنْهُ ﴿رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ ^(٢٩) ، ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ^(٣٠) ، ﴿وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ ^(٣١) ، ﴿وَإِذَا رَأَيْتُمْ ثَمَّ﴾ ^(٣٢) ، إِذِ الْمَعْنَى : رَبِّي الَّذِي يَفْعَلُ الْإِحْيَاءَ وَالْإِمَاتَةَ ، وَهَلْ يَسْتَوِي مَنْ يَتَّصِفُ بِالْعِلْمِ وَمَنْ يَنْتَفِي عِنْدَ الْعِلْمِ ، وَأَوْقَعُوا الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ وَذَرُوا الْإِسْرَافَ ، وَإِذَا حَصَلَتْ مِنْكَ رُؤْيَةٌ هُنَالِكَ ، وَمِنْهُ عَلَى الْأَصْحَحِ ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾ ^(٣٣) ، ... وَتَارَةٌ يَقْصِدُ إِسْنَادَ الْفِعْلِ إِلَى فَاعِلِهِ وَتَعْلِيْقَهُ بِمَفْعُولِهِ ، فَيَذَكَّرُ أَنْ نَحْوُ : ﴿لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا﴾ ^(٣٤) ، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّنا﴾ ^(٣٥) ... وَهَذَا النَّوْعُ إِذَا لَمْ يُذَكَّرْ مَفْعُولُهُ قِيلَ : (مَحْدُوفٌ) ^(٣٦) .

وَكَلَامُ " ائِن هِسَام " هَذَا يَعْنِي اعْتِرَاضَهُ عَلَى النَّحْوِيِّينَ فِي إِطْلَاقِهِمْ مُصْطَلَحَ الْحَذْفِ فِي كُلِّ مَحَلٍّ ، وَهُوَ بِهَذَا الرَّأْيِ يُجَارِي الْبَلَاغِيِّينَ فِي نَظَرَتِهِمْ إِلَى الْمَحْدُوفِ ، وَإِنَّ هَذَا الْخِلَافَ فِي الْحَذْفِ وَعَدَمِهِ مَجْرَدُ اصْطِلَاحٍ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ ، وَلَيْسَ مِنَ الْحَذْفِ فِي شَيْءٍ عِنْدَ الْبَلَاغِيِّينَ ؛ لِأَنَّ عَرَضَ الْمُتَكَلِّمِ يَخْتَلِفُ فِي إِفَادَةِ الْمُخَاطَبِ ؛ لِأَنَّهُ تَارَةٌ يَقْصِدُ مَجْرَدَ وَفُوعِ الْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ تَعْلُقِهِ بِفَاعِلٍ ، فَيَسْنُدُ الْفِعْلَ إِلَى الْمَصْدَرِ كَقَوْلِنَا : " حَصَلَ ضَرْبٌ " ، أَوْ " وَجَدَ ضَرْبٌ " ، وَتَارَةٌ يَقْصِدُ نِسْبَتَهُ إِلَى فَاعِلِهِ مِنْ غَيْرِ تَعْلُقٍ بِمَفْعُولٍ فَيَقُولُ : " فَلَانٌ يُعْطِي " فَيَنْزِلُ الْفِعْلَ الْمُتَعَدِّيَ مَنْزِلَةَ اللَّازِمِ ^(٣٧) .

وَهَذَا مَا نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ الدَّلَائِلِ بِقَوْلِهِ : ((إِذَا أُرِيدَ الْإِخْبَارُ بِوُفُوعِ الضَّرْبِ وَوُجُودِهِ فِي الْجُمْلَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى فَاعِلٍ أَوْ مَفْعُولٍ ، أَوْ يُعْرَضَ لِبَيَانِ ذَلِكَ ، فَالْعِبَارَةُ فِيهِ أَنْ يُقَالَ : " كَانَ ضَرْبٌ " ، أَوْ " وَقَعَ ضَرْبٌ " ... وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ مِنْ أَلْفَاظِ تَفْيِيدِ الْوُجُودِ الْمَجْرَدِ فِي الشَّيْءِ . وَإِذَا قَدْ عَرَفْتَ هَذِهِ الْجُمْلَةَ ، فَاعْلَمْ أَنَّ أَعْرَاضَ النَّاسِ تَخْتَلِفُ فِي ذِكْرِ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ ، فَهُمْ يَذَكَّرُونَهَا تَارَةً وَمَرَادُهُمْ أَنْ يَقْتَصِرُوا عَلَى اثْبَاتِ الْمَعَانِي الَّتِي اسْتَفْتَتْ فِيهَا لِلْفَاعِلَيْنِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْعَرِضُوا لِذِكْرِ الْمَفْعُولَيْنِ)) ^(٣٨) .

وَبَعْدَ تَتَبُعِي مَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ حَذْفِ الْمَفْعُولِ بِهِ وَجَدْتُهُ يَكْتَرُ كَثْرَةً مُفْرَطَةً يَصْعَبُ عَلَى الْبَاحِثِ أَنْ يَأْتِيَ بِجَمِيعِ مَا فِيهِ مِنْ حَذْفِ الْمَفْعُولِ ، لِذَا اقْتَصَرْتُ عَلَى ذِكْرِ مَوَاضِعِ اتَّفَقَ عَلَيْهَا النَّحْوِيُّونَ وَالْبَلَاغِيُّونَ رَغْبَةً مِنِّي فِي

الاختصار . وَلَقَدْ جَارَيْتُ النَّحْوِيِّينَ وَالبَلَاغِيِّينَ فِي تَفْسِيْمَاتِهِمْ لِحَذْفِ الْمَفْعُولِ بِهِ ،
وَأَنْتَهَيْتُ إِلَى أَنَّ الْمَفْعُولَ بِهِ يُحَذَفُ فِي مَوَاضِعَ يُمَكِّنُ الْقِيَاسُ عَلَيْهَا ؛ لِكَثْرَتِهَا ،
وَرَأَيْتُ تَفْسِيْمَهَا عَلَى مَا يَأْتِي :

أولاً : الحذف اختصاراً :

وَهُوَ مَا حُذِفَ فِيهِ الْمَفْعُولُ بِهِ لَفْظاً وَلكِنَّهُ مُرَادٌ مَعْنَى وَتَقْدِيرًا ، وَهُوَ الَّذِي
أُطْلِقَ عَلَيْهِ النَّحْوِيُّونَ الْحَذْفَ اخْتِصَارًا ، وَلَا يُحَذَفُ إِلَّا بِدَلِيلٍ . وَإِنَّمَا حُذِفَ
لِضْرَبٍ مِنَ التَّخْفِيفِ وَالِاخْتِصَارِ (٣٩) ، وَيَقَعُ فِي ضِمْنِ هَذَا النَّوعِ :

١- مَا كَانَ الْمَفْعُولُ بِهِ عَائِدًا لِاسْمٍ مَوْصُولٍ :

شَاعَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَذْفُ الْمَفْعُولِ بِهِ إِذَا كَانَ عَائِدًا لِاسْمٍ مَوْصُولٍ وَمِنْهُ
قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴾ (٤٠) ، أَي : لِمَا يُرِيدُهُ (٤١) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿
فَبِعُفْرِ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٤٢) ، أَي لِمَنْ يَشَاءُ (٤٣) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ
الَّذِينَ اصْطَفَى ﴾ (٤٤) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ
رَحِمَ ﴾ (٤٥) ، أَي : رَحِمَهُ . ((فَكُلُّ هَذَا عَلَى إِرَادَةِ الْهَاءِ ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ لِهَذَا الْمَوْصُولِ
مِنْ أَنْ يَرْجَعَ إِلَيْهِ مِنْ صَلْتِهِ عَائِدٌ ، وَحَذْفُهَا تَخْفِيفًا لِطَوْلِ الْكَلَامِ بِالصِّلَةِ . أَلَا تَرَى
أَنَّهُ لَوْ لَا إِرَادَةُ الْهَاءِ ، بَقِيَ الْمَوْصُولُ بِلَا عَائِدٍ ، فَكَانَ فِي حُكْمِ الْمَنْطُوقِ بِهِ ؛ لِأَنَّ
الدَّلَالََةَ عَلَيْهِ مِنْ جِهَتَيْنِ : مِنْ جِهَةِ اقْتِضَاءِ الْفِعْلِ لَهُ ، وَمِنْ جِهَةِ اقْتِضَاءِ الصِّلَةِ إِذَا
كَانَ الْعَائِدُ)) (٤٦) .

٢- مَا كَانَ حَذْفُهُ لِنَتَاسِبِ الْفَوَاصِلِ :

وَهِيَ جَمْعُ فَاصِلَةٍ ، وَالْمُرَادُ بِهَا رُوُوسُ الْآيِ (٤٧) . نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَا
وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ (٤٨) ، أَي مَا قَلَاكَ ، فَحُذِفَ ؛ لِأَنَّ فَوَاصِلَ الْآيِ عَلَى الْأَلْفِ
. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا تَذَكَّرَ لِمَنْ يَخْشَى ﴾ (٤٩) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا تَخَافُ
دَرْكًا وَلَا تَخْشَى ﴾ (٥٠) .

وَلِلْفَوَاصِلِ وَرُوُوسِ الْآيِ اعْتِبَارٌ وَمُرْعَاةٌ ، قَالَ "السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ"
(ت ٧٥٦هـ) : ((وَهَذِهِ الْأَلْفُ لَيْسَتْ تِلْكَ - أَعْنِي لَامَ الْكَلِمَةِ - إِنَّمَا هِيَ أَلْفُ إِشْبَاعٍ
أَتَتْ بِهَا مُوَافَقَةٌ لِلْفَوَاصِلِ وَرُوُوسِ الْآيِ فَهِيَ كَالْأَلْفِ فِي قَوْلِهِ (الرَّسُولَا) ،
(السَّبِيلَا) ، وَ(الظُّنُونَا) (٥١) .

وَقَالَ "ابْنُ الشَّجَرِيِّ" (ت ٥٤٢هـ) : ((وَحَذْفُ الْمَفْعُولِ يَكْثُرُ لِلْعِلْمِ بِهِ ؛ وَذَلِكَ
لِاقْتِضَاءِ الْفِعْلِ لَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ (٥٢) ، أَرَادَ مَا قَلَاكَ ،
وَكَذَلِكَ ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ﴾ (٥٣) ، أَي : فَآوَاكَ ، وَ ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى ﴾
(٥٤) ، أَي : فَهَدَاكَ ، وَ ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى ﴾ (٥٥) ، أَي : فَأَغْنَاكَ)) (٥٦) .

وَلَا امْتِنَاعَ فِي أَنْ يَجْتَمَعَ فِي مِثَالٍ وَاحِدٍ عَدَدٌ مِنَ الْأَعْرَاضِ الَّتِي ذَكَرَهَا النُّحَاةُ ، لِذَا ذَكَرَ "الزَّمْخَشَرِيُّ" (ت ٥٣٨هـ) أَنَّ حَذْفَ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (قُلِي) ، كَحَذْفِهِ مِنْ قَوْلِهِ (الذَّاكِرَاتِ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ﴾ ^(٥٧) ، يُرِيدُ : وَالذَّاكِرَاتِ ، وَنَحْوَهُ : فَأَوَى ... ، فَهَدَى ... ، فَأَعْنَى ... ، وَهُوَ اخْتِصَارٌ لَفْظِيٍّ لِلْعِلْمِ أَنَّهُ ضَمِيرُ الْمُخَاطَبِ ^(٥٨) . وَهَذَا أَقْرَبُ عِنْدِي مِنْ حَذْفِ الْمَفْعُولِ بِهِ لِتَنَاسُبِ الْفَوَاصِلِ ، وَقَدْ تَابَعَ "الزَّمْخَشَرِيُّ" الْكَثِيرَ مِنْ مُعْرَبِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَمُفَسِّرِيهِ ^(٥٩) .

وَلَا أَرَى مُزَاحِمَةً بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ ، وَبَيَّنَّ قَوْلُ "الزَّمْخَشَرِيِّ" أَنَّ الْمَحذُوفَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ لِلِاخْتِصَارِ وَظُهُورِ الْمَحذُوفِ ؛ لِأَنَّ لَا تَرَاحُمَ فِي النَّكَاتِ ؛ وَالْأَوْلَى بِالْعِبَارَةِ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَا ذَكَرَهُ "الزَّمْخَشَرِيُّ" ((إِذِ الْحَذْفُ لِلرَّعَايَةِ عَلَى الْفَاصِلَةِ لَا مَذْخَلَ لَهُ فِي الْبَلَاغَةِ ؛ لِأَنَّهُ لِتَحْصِيلِ الْفَاصِلَةِ الَّتِي هِيَ مِنَ الْمُحْسِنَاتِ الْبَدِيعِيَّةِ فَذَكَرَهُ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي إِنْمَا يَصِحُّ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِطْرَادِ ، وَبِمَا تَدْعُو رِعَايَةَ الْفَاصِلَةِ إِلَى الذِّكْرِ)) ^(٦٠) .

٣- مَا كَانَ حَذْفُهُ لِلْعِلْمِ بِهِ لِكَوْنِهِ مَعْلُومًا ، وَإِنَّمَا حُذِفَ إِنْجَازًا وَاخْتِصَارًا لِعَرَضٍ لَفْظِيٍّ :

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا ﴾ ^(٦١) ، أَي : الْإِثْنَانِ بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ ^(٦٢) . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ ^(٦٣) ، ذَكَرَ "أَبُو حَيَّان" (ت ٧٤٥هـ) : (وَمَا يَشْعُرُونَ) الْمَفْعُولُ بِهِ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ : اِطْلَاعَ اللَّهِ نَبِيِّهِ عَلَى خِدَاعِهِمْ وَكَذِبِهِمْ ... وَيُحْتَمَلُ الْأَيْنَوِيُّ مَحذُوفٌ فَيَكُونُ قَدْ نَفِيَ عَنْهُمْ الشُّعُورَ مِنْ غَيْرِ مُتَعَلِّقِهِ وَلَا نَبِيَّتِهِ ، وَهُوَ أَبْلَغُ فِي الذَّمِّ ^(٦٤) .

قَالَ "السَّمِينُ" : ((وَمَفْعُولُ " يَشْعُرُونَ " مَحذُوفٌ لِلْعِلْمِ بِهِ ، تَقْدِيرُهُ : وَمَا يَشْعُرُونَ أَنْ وَبَالَ خِدَاعِهِمْ رَاجِعٌ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، أَوْ اِطْلَاعَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ . وَالْأَحْسَنُ الْأَيْ يَقْدَرُ لَهُ مَفْعُولٌ ؛ لِأَنَّ الْعَرَضَ نَفَى الشُّعُورِ عَنْهُمْ الْبَيِّنَةُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مُتَعَلِّقِهِ وَالْأَوَّلُ : يُسَمَّى حَذْفَ الْإِخْتِصَارِ ، وَمَعْنَاهُ حَذْفُ الشَّيْءِ لِذَلِيلِهِ ، وَالثَّانِي : يُسَمَّى حَذْفَ الْإِخْتِصَارِ وَهِيَ حَذْفُ الشَّيْءِ لِذَلِيلِهِ)) ^(٦٥) .

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُتَّقِينَ ﴾ ^(٦٦) ، وَحَذْفُ مَفْعُولِ الْإِلْقَاءِ لِلْعِلْمِ بِهِ ، وَالنَّقْدِيرُ : إِمَّا أَنْ تُلْقَى حِبَالَكَ وَعَصِيكَ ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ يَفْعَلُ كَفَعْلِهِمْ ، أَوْ تُلْقَى حِبَالَنَا وَعَصِينَا ^(٦٧) . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنْمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ ^(٦٨) ، مَفْعُولُ (يَتَقَبَّلُ) مَحذُوفٌ ، أَي : يَتَقَبَّلُ مِنَ الْمُتَّقِينَ قَرَابِيْنَهُمْ وَأَعْمَالَهُمْ ^(٦٩) .

قَالَ " السَّمِينُ " : ((وَيَجُوزُ أَلَّا يُرَادَ لَهُ مَفْعُولٌ عَلَى وَجْهِ الإِطْلَاقِ وَعَدَمَ التَّقْيِيدِ بِالمَفْعُولِ)) (٧٠) .
 وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا ﴾ (٧١) . قَالَ " أَبُو حَيَّانَ " :
 ((وَمَفْعُولُ " رَضُوا " مَحذُوفٌ ، أَي : رَضُوا مَا أُعْطَوْهُ . وَلَيْسَ المَعْنَى رَضُوا عَنِ الرَّسُولِ ؛ لِأَنَّهُمْ مُنَافِقُونَ ، لِأَنَّ رِضَاَهُمْ وَسُخْطَهُمْ لَمْ يَكُنْ لِأَجْلِ الدِّينِ بَلْ الدُّنْيَا)) (٧٢) .

٤- مَا كَانَ المُرَادُ مِنْ حَدْفِهِ التَّهْوِيلَ وَالتَّخْوِيفَ وَالتَّعْظِيمَ وَالاخْتِفَارَ :
 وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ (٧٣) ،
 أَي : عَاقِبَةُ هَذَا ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ : وَعِيداً بَعْدَ وَعِيدٍ (٧٤) ، قَالَ " ابْنُ عَبَّاسٍ "
 ((كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَا يَنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ العَذَابِ فِي القَبْرِ)) (٧٥) .
 قَالَ " السَّمِينُ الحَلْبِيُّ " : ((وَحَدْفٌ مُتَعَلِّقٌ فِي الأَفْعَالِ الثَّلَاثَةِ ؛ لِأَنَّ العَرَضَ الفِعْلَ لا مُتَعَلِّقَهُ)) (٧٦) .
 وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ﴾ (٧٧) . قَالَ " أَبُو حَيَّانَ " :
 ((وَحَدْفٌ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ العِلْمُ عَلَى سَبِيلِ التَّهْوِيلِ ، أَي : سَيَعْلَمُونَ مَا يَحِلُّ بِهِمْ)) (٧٨) .

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ كَتَبَ اللهُ لِأَعْلِينَ أَنَا وَرُسُلِي ﴾ (٧٩) ، أَي : لِأَعْلِينَ الكَافِرِ ، فَحَدْفُ المَفْعُولِ بِهِ لِلاخْتِفَارِ (٨٠) .
 وَعِنْدَ " أَبِي حَيَّانَ " الحَدْفُ هُنَا لِتَعْظِيمِ الفَاعِلِ (٨١) ، وَوَاقَفَهُ كُلُّ مَنْ مِنَ " المُرَادِيِّ " ، وَ " السِّيُوطِيِّ " (٨٢) .
 وَيُحَدَفُ المَفْعُولُ بِهِ لِاسْتِهْجَانِ ذِكْرِهِ كَقَوْلِ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهَا) : " مَا رَأَيْتُ مِنْهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَي : العَوْرَةَ وَلا رَأَى مِنِّي " (٨٣) .
 فَحَدْفُ المَفْعُولِ بِهِ لِاسْتِفْخَاحِ ذِكْرِهِ (٨٤) . وَالأَحْسَنُ أَنَّ الحَدْفَ هُنَا لِتَأْكِيدِ أَمْرِ سِنْرِ العَوْرَةَ حَتَّى أَنَّهُ يُسْتَرُّ لَفْظَهَا عَلَى السَّمَاعِ (٨٥) .
 وَيُحَدَفُ المَفْعُولُ بِهِ لِلجَهْلِ بِهِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ : " وَلَدْتُ فُلَانَةَ " ، وَأَنْتَ لا تَدْرِي مَا وَلَدْتَ (٨٦) .
 وَلِلخَوْفِ مِنْهُ ، نَحْوُ : " أَتَبَعَضُ فِي اللهِ " ، وَلا تَذَكُرُ المَبْعُوضَ خَوْفاً مِنْهُ (٨٧) .

٥- مَا كَانَ مِنْ حَدْفِ مَفْعُولِ المَشْبِيئَةِ وَالإِرَادَةِ :
 فَرَّقَ " الرَّاعِبُ الأَصْفَهَانِيُّ " (ت ٤٢٥ هـ) بَيْنَ المَشْبِيئَةِ وَالإِرَادَةِ ، إِذْ قَالَ : ((وَالمَشْبِيئَةُ عِنْدَ أَكْثَرِ المُتَكَلِّمِينَ كَالِإِرَادَةِ سَوَاءً ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ : المَشْبِيئَةُ فِي الأَصْلِ : إِيجَادُ الشَّيْءِ وَإِصَابَتُهُ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي التَّعَارُفِ مَوْضِعَ الإِرَادَةِ فَالمَشْبِيئَةُ مِنَ اللهِ تَعَالَى هِيَ الإِيجَادُ ، وَمِنَ النَّاسِ هِيَ الإِصَابَةُ ، قَالَ : المَشْبِيئَةُ مِنَ

اللَّهِ تَقْتَضِي وَجُودَ الشَّيْءِ ؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ : " مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُن " ،
وَالْإِرَادَةُ مِنْهُ لَا تَقْتَضِي وَجُودَ الْمُرَادِ لَا مَحَالَةَ ... قَالُوا وَمِنْ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا أَنَّ إِرَادَةَ
الْإِنْسَانَ قَدْ تَحْصُلُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَتَقَدَّمَ إِرَادَةُ اللَّهِ ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُرِيدُ أَنْ لَا
يَمُوتَ ، وَيَأْبَى اللَّهُ ذَلِكَ ، وَمَشِيئَتُهُ لَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ مَشِيئَتِهِ ، لِقَوْلِهِ : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ
إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ (٨٨) ((٨٩) .

وَقَالَ صَاحِبُ التَّعْرِيفَاتِ : ((وَإِرَادَتُهُ : عِبَارَةٌ عَنْ تَجَلِّيهِ لِإِيجَادِ الْمَعْلُومِ ،
فَالْمَشِيئَةُ أَعْمٌ مِنْ وَجْهِ مِنَ الْإِرَادَةِ ، وَمَنْ تَتَّبِعَ مَوَاضِعَ اسْتِعْمَالَاتِ الْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ
فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يَعْلَمُ ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ بِحَسَبِ اللَّغَةِ مُسْتَعْمَلٌ كُلُّ مِنْهُمَا مَقَامَ
الْآخَرِ)) (٩٠) .

لَمْ يُفَرِّقِ النَّحْوِيُّونَ بَيْنَ الْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ ، إِذْ ذَكَرُوا أَنَّ حَذْفَ مَفْعُولِ الْمَشِيئَةِ
وَالْإِرَادَةِ يَكْتَرُ كَثْرَةً مُطْرَدَةً فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَكَلَامِ الْعَرَبِ (٩١) . وَأُطْلِقَ عَلَيْهِ
"عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِي" (ت ٤٤٧ هـ) الْإِضْمَارَ عَلَى شَرْيْطَةِ التَّفْسِيرِ (٩٢) . وَهُوَ
عِنْدَ "ابْنِ الزَّمْكَانِي" (ت ٦٥١ هـ) الْبَيَانَ بَعْدَ الْإِبْهَامِ (٩٣) ، وَوَاقَفَهُ "التَّنْتَارَانِي"
(ت ٧٩٢ هـ) ، وَ "الزَّرْكَشِي" (ت ٧٩٤ هـ) ، وَ "السِّيُوطِي" (ت ٩١١ هـ) (٩٤) .
قَالَ "الْجُرْجَانِي" : ((فَمِنْ لَطِيفِ ذَلِكَ قَوْلُ الْبُخْتَرِيِّ (٩٥) :

لَوْ شِئْتَ لَمْ تُفْسِدَ سَمَاحَةَ حَاتِمٍ كَرَمًا ، وَلَمْ تُهْدِمِ مَآثِرَ خَالِدٍ
الْأَصْلُ لَا مَحَالَةَ : لَوْ شِئْتَ أَنْ لَا تُفْسِدَ سَمَاحَةَ حَاتِمٍ لَمْ تُفْسِدْهَا ، ثُمَّ حَذَفَ ذَلِكَ
مِنَ الْأَوَّلِ اسْتِغْنَاءً بِدَلَالَتِهِ فِي الثَّانِي عَلَيْهِ ، ثُمَّ هُوَ عَلَى مَا تَرَاهُ ، وَتَعَلَّمَهُ مِنْ
الْحُسْنِ وَالْعَرَابِيَّةِ ، وَهُوَ عَلَى مَا ذَكَرْتَ لَكَ مِنْ أَنَّ الْوَاجِبَ فِي حُكْمِ الْبِلَاغَةِ أَنْ لَا
يُنْطَقَ بِالْمَحْذُوفِ وَلَا يَظْهَرِ إِلَى اللَّفْظِ . فَلَيْسَ يَخْفَى أَنَّكَ لَوْ رَجَعْتَ فِيهِ إِلَى مَا هُوَ
أَصْلُهُ فَقُلْتَ : " لَوْ شِئْتَ أَنْ لَا تُفْسِدَ سَمَاحَةَ حَاتِمٍ لَمْ تُفْسِدْهَا " صِرْتَ إِلَى كَلَامِ
غَثِّ وَإِلَى شَيْءٍ يَمْجُهُ السَّمْعُ ، وَتَعَافَى النَّفْسُ ، وَذَلِكَ أَنَّ فِي الْبَيَانَ إِذَا وَرَدَ بَعْدَ
الْإِبْهَامِ وَبَعْدَ التَّحْرِيكِ لَهُ أَبَدًا لَطْفًا وَنُبْلًا لَا يَكُونُ إِذَا لَمْ يَتَقَدَّمْ مَا يُحْرِكُ . وَأَنْتَ إِذَا
قُلْتَ : " لَوْ شِئْتَ " عَلِمَ السَّمْعُ أَنَّكَ قَدْ عَلَقْتَ هَذِهِ الْمَشِيئَةَ فِي الْمَعْنَى بِشَيْءٍ ، فَهُوَ
يَضَعُ فِي نَفْسِهِ أَنَّ هَهُنَا شَيْئًا تَقْتَضِي مَشِيئَتَهُ لَهُ أَنْ يَكُونَ ، أَوْ أَنْ لَا يَكُونَ ، فَإِذَا
قُلْتَ : " لَمْ تُفْسِدَ سَمَاحَةَ حَاتِمٍ " ، عَرَفَ ذَلِكَ الشَّيْءَ . وَمَجِيءُ " الْمَشِيئَةِ " بَعْدَ
"لَوْ" وَبَعْدَ حُرُوفِ الْجَزَاءِ هَكَذَا مَوْقُوفَةٌ غَيْرُ مَعْدَاةٍ إِلَى شَيْءٍ كَثِيرٍ شَائِعٍ ، كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى ﴾ (٩٦) ، وَ ﴿ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ
أَجْمَعِينَ ﴾ (٩٧) ، وَالتَّفْدِيرُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ عَلَى مَا ذَكَرْتُ ، فَاصْلٌ : لَوْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ
يَجْمَعَكُمْ عَلَى الْهُدَى لَجَمَعَكُمْ ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يَهْدِيَكُمْ أَجْمَعِينَ لَهَدَاكُمْ ، إِلَّا أَنَّ الْبِلَاغَةَ
فِي أَنْ يَجَاءَ كَذَلِكَ مَحْذُوفًا)) (٩٨) .

وَجَمِيعُ مَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ (لَوْ شَاءَ) كَانَ مَفْعُولُهُ مَذْلُومٌ
جَوَابِ (لَوْ) (٩٩) .

وَلَقَدْ تَكَثَّرَ هَذَا الْحَذْفُ فِي "شَاءَ" وَ"أَرَادَ" حَتَّى أَنَّهُمْ لَا يَكَادُونَ يَبْرُرُونَ
الْمَفْعُولَ إِلَّا فِي الشَّيْءِ الْمُسْتَعْرَبِ (١٠٠) ، وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِي غَيْرِ (لَوْ) مِنْ حُرُوفِ
الْجَزَاءِ نَقُولُ : " إِنْ شِئْتَ فَمَتَّ ، وَإِنْ أَرَدْتَ فَعَدْتَ " ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ فَإِنْ يَشَأْ
اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ ﴾ (١٠١)

وَقَدْ يَنْفِقُ أَنْ يَكُونَ إِظْهَارُ الْمَفْعُولِ أَحْسَنَ إِذَا كَانَ مُسْتَعْرَبًا ، أَوْ عَظِيمًا (١٠٢)
، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَى مِمَّا
يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ﴾ (١٠٣)

قَالَ "الزَّرْكَشِيُّ" : ((أَرَادَ رَدَّ قَوْلِ الْكَافِرِ : " اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا " بِمَا يُطَابِقُهُ فِي
اللَّفْظِ ؛ لِيَكُونَ أَبْلَغُ فِي الرَّدِّ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ حَذَفَهُ فَقَالَ : لَوْ أَرَادَ اللَّهُ لَأَصْطَفَى لَمْ يَطْهَرِ
الْمَعْنَى الْمُرَادُ ؛ لِأَنَّ الْأَصْطِفَاءَ قَدْ لَا يَكُونُ بِمَعْنَى التَّبَيُّنِ ، وَلَوْ قَالَ : لَوْ أَرَادَ اللَّهُ
لَأَتَّخَذَ وَلَدًا ، لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا فِي الْإِظْهَارِ مِنْ تَعْظِيمِ جُرْمِ قَائِلِهِ)) (١٠٤) .
وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ "الْخَرَيْمِيِّ" (١٠٥) :

وَلَوْ شِئْتَ أَنْ أَبْجِي دَمًا لِيَكَيْتُهُ عَلَيْهِ وَلَكِنْ سَاحَةَ الصَّبْرِ أَوْسَعِ

فَإِنْ تَعَلَّقَ فِعْلُ الْمَشِيئَةِ بِكَاءِ الدَّمِ فَعَلُّ غَرِيبٌ فَلَابُدَّ مِنْ ذِكْرِ الْمَفْعُولِ لِيَتَقَرَّرَ
فِي نَفْسِ السَّمَاعِ وَيَأْتِسَ بِهِ ، وَالَّذِي شَدَّ مِنْ عَضْدِ الْإِظْهَارِ أَنَّهُ مِنَ الْعَجِيبِ أَنْ يَشَاءَ
الْإِنْسَانُ أَنْ يَبْجِيَ دَمًا ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ ذِكْرُهُ أَوْلَى لِتَحَقُّقِهِ فِي نَفْسِ السَّمَاعِ ، وَهَكَذَا
مَتَى كَانَ مَفْعُولُ الْمَشِيئَةِ عَظِيمًا أَوْ غَرِيبًا كَانَ الْأَحْسَنُ أَنْ يُذَكَّرَ ، نَحْوُ : " لَوْ
شِئْتَ أَنْ أَلْقَى الْخَلِيفَةَ كُلَّ يَوْمٍ لَفَيْتُهُ " .

وَسِرُّ ذِكْرِهِ أَنَّ السَّمَاعَ مُنْكَرٌ لِذَلِكَ ، أَوْ كَالْمُنْكَرِ ، فَانْتِ تَقْصِدُ إِلَى إِثْبَاتِهِ عِنْدَهُ
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُنْكَرًا فَالْحَذْفُ (١٠٦) .

وَقَدْ اعْتَرَضَ "ابْنُ عَاشُورٍ" (ت هـ) عَلَيَّ أَيْمَةَ الْمَعَانِي فِي قَوْلِهِمْ إِنْ
الْمَفْعُولِ الْغَرِيبِ يَجِبُ ذِكْرُهُ وَعِنْدَهُ أَنَّ الْحَذْفَ هُوَ الْأَصْلُ ، إِذْ قَالَ : ((لَا يَكَادُونَ
يَبْرُرُونَ الْمَفْعُولَ إِلَّا فِي الشَّيْءِ الْمُسْتَعْرَبِ وَهُوَ مُوَوَّلٌ بِأَنَّ مُرَادَهُمْ أَنَّ عَدَمَ
الْحَذْفِ حِينَئِذٍ يَكُونُ كَثِيرًا ، وَعِنْدَهُ أَنَّ الْحَذْفَ هُوَ الْأَصْلُ لِأَجْلِ الْإِيجَازِ فَالْبَلِيغُ تَارَةً
يَسْتَعْنِي بِالْجَوَابِ فَيَقْصِدُ التَّبَيُّنَ بَعْدَ الْإِبْهَامِ وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، قَالَ
"طَرَفَةُ" :

وَإِنْ شِئْتُ لَمْ تُرْقِلْ وَإِنْ شِئْتُ أَرْقَلْتُ (١٠٧)

وَتَارَةً يُبَيِّنُ بِذِكْرِ الشَّرْطِ أَسَاسَ الْإِضْمَارِ فِي الْجَوَابِ ، نَحْوُ التَّبَيُّنِ وَقَوْلِهِ
تَعَالَى : ﴿ لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهُوًّا لَأَتَّخِذْنَاهُ ﴾ (١٠٨) وَيَحْسُنُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي
الْمَفْعُولِ غَرَابَةٌ فَيَكُونُ ذِكْرُهُ لِابْتِدَاءِ تَقْدِيرِهِ كَمَا فِي بَيْتِ "الْخَرَيْمِيِّ" ، وَالْإِيجَازُ
حَاصِلٌ عَلَيَّ كُلِّ حَالٍ ؛ لِأَنَّ فِيهِ حَذْفًا ، إِمَّا مِنَ الْأَوَّلِ ، وَإِمَّا مِنَ الثَّانِي . وَقَدْ
يُوهِمُ كَلَامُ أَيْمَةَ الْمَعَانِي أَنَّ الْمَفْعُولَ الْغَرِيبَ يَجِبُ ذِكْرُهُ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، فَقَدْ قَالَ

الله تَعَالَى : ﴿ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً ﴾ (١٠٩) ، فَإِنَّ إِنْزَالَ الْمَلَائِكَةِ أَمْرٌ غَرِيبٌ . قَالَ "أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعَرِّي" (١١٠) :

وَإِنْ شِئْتَ فَارْزَعْمُ أَنْ مَنْ فَوْقَ ظَهْرِهَا
فَأَنْ زَعَمَ ذَلِكَ زَعَمَ غَرِيبٌ (((١١١)

وَقَدْ تَتَبَعْتُ مَجْمُوعَةً مِنْ دَوَاوِينِ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ الْقَدِيمِ فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَذْكُرُ مَفْعُولَ الْمَشْيِئَةِ عَلَى مَا فِيهِ مِنْ غَرَابَةٍ وَعَظْمَةٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ "ذِي الرِّمَّةِ" (١١٢) :

وَلَوْ شِئْتَ قَصَرْتَ النَّهَارَ لِطْفَلَةٍ هَضِيمِ الْحَشَا بَرَقَةَ الْمَتْبَسِ
أَوْ لَيْسَ تَفْصِيرُ النَّهَارِ بِالْأَمْرِ الْغَرِيبِ وَالْعَظِيمِ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْ مَفْعُولَ الْمَشْيِئَةِ مَعَهُ .

وَقَوْلُ "صَرِيحِ الْغَوَانِي" (١١٣) :

إِذَا شِئْتَ حَيَاتِي الثَّرَى بِنْيَاتِهِ
وَقَوْلُ "أَبِي الطَّيِّبِ" (١١٤) :

إِذَا شِئْتَ حَفْتُ بِي عَلَى كُلِّ سَابِحٍ
رِجَالٌ كَأَنَّ الْمَوْتَ فِي فَمِهَا شَهْدُ
وَهَذِهِ الْمَشْيِئَةُ مَا مِنْ شَيْءٍ أَنَهَا غَرِيبَةٌ .

وَالْحِكْمَةُ فِي كَثْرَةِ حَذْفِ مَفْعُولِ الْمَشْيِئَةِ الْمُسْتَلْزِمَةِ لِمَضْمُونِ الْجَوَابِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ إِلَّا مَشْيِئَةُ الْجَوَابِ ؛ لِذَلِكَ كَانَتْ الْإِرَادَةُ كَالْمَشْيِئَةِ فِي جَوَازِ اطْرَادِ مَفْعُولِهَا (١١٥)

قَالَ "السِّيُوطِيُّ" : ((وَإِنَّمَا اطْرَادُ أَوْ أَكْثَرُ حَذْفِ مَفْعُولِ الْمَشْيِئَةِ دُونَ سَائِرِ الْأَفْعَالِ ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ الْمَشْيِئَةِ وُجُودَ الْمَشَاءِ ، فَالْمَشْيِئَةُ الْمُسْتَلْزِمَةُ لِمَضْمُونِ الْجَوَابِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ إِلَّا مَشْيِئَةُ الْجَوَابِ ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْإِرَادَةُ مِثْلَهَا فِي اطْرَادِ مَفْعُولِهَا)) (١١٦)

وَذَكَرَ "الزَّرْكَشِيُّ" أَنَّ "ابْنَ النَّحْوِيَّةِ" (١١٧) اشْتَرَطَ فِي حَذْفِ مَفْعُولِ الْمَشْيِئَةِ دُخُولَ أَدَاةِ الشَّرْطِ عَلَيْهِ (١١٨) ، وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ نَظَرٌ ، إِذْ ذَكَرَ "السِّيُوطِيُّ" أَنَّ ذَلِكَ يَقَعُ بَعْدَ أَدَاةِ الشَّرْطِ كَثِيرًا وَقَدْ يَكُونُ مَعَ غَيْرِهَا اسْتِدْلَالًا بِغَيْرِ الْجَوَابِ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ (١١٩) .

وَقَدْ تَنَبَّهَ إِلَى ذَلِكَ الدُّكْتُورُ "فَاضِلُ السَّامِرَائِيِّ" إِذْ قَالَ : ((أَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَمْرِ الْأَوَّلِ وَهُوَ اشْتِرَاؤُ الْحَذْفِ بِدُخُولِ أَدَاةِ الشَّرْطِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ "ابْنُ النَّحْوِيَّةِ" ... فَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ ، بَلْ وَرَدَ الْحَذْفُ كَثِيرًا مِنْ غَيْرِ دُخُولِ أَدَاةِ شَرْطٍ ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (١٢٠) ، أَيْ : كَيْفَ يَشَاءُ أَنْ يُصَوِّرَكُمْ ، وَقَوْلُهُ : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُفُوقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (١٢١) ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ ، وَبِ— هَذَا يَنْضِحُ أَنَّ اشْتِرَاؤَ هَذَا الشَّرْطِ غَيْرُ صَحِيحٍ)) (١٢٢) .

ذَكَرَ "أَبُو حَيَّانَ" (ت ٧٥٤هـ) أَنَّهُ تَتَبَعَ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ مِنْ هَذَا التَّرَكِيبِ فَوَجَدَ أَنَّ الْمَفْعُولَ بِهِ لَا يَكُونُ مَحْدُوفًا إِلَّا مِنْ جِنْسِ الْجَوَابِ ، وَقَدْ رَدَّ مَا قَدَّرَهُ "الزَّمْخَشَرِيُّ" عَلَى مَا يُخَالِفُ هَذَا الْأَصْلَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلْنَا لَكُمُ الْمَائِدَةَ ﴾ (١٢٣) ، وَتَقْدِيرُ مَفْعُولِ الْمَشِيئَةِ عِنْدَ "الزَّمْخَشَرِيِّ" هُوَ : لَوْ شَاءَ إِرْسَالَ الرُّسُلِ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً (١٢٤) .

قَالَ "أَبُو حَيَّانَ" : ((فَعَلَى هَذَا الَّذِي تَقَرَّرَ لَا يَكُونُ تَقْدِيرُ الْمَحْدُوفِ مَا قَالَهُ "الزَّمْخَشَرِيُّ" ، وَإِنَّمَا التَّقْدِيرُ : لَوْ شَاءَ رَبُّنَا إِنْزَالَ مَلَائِكَةٍ بِالرَّسَالَةِ مِنْهُ إِلَى الْإِنْسِ لِأَنْزَلَهُمْ بِهَا إِلَيْهِمْ ، وَهَذَا أُبْلَغُ فِي الْاِمْتِنَاعِ مِنْ إِرْسَالِ الْبَشَرِ ، إِذْ عَلَّقُوا ذَلِكَ بِأَقْوَالِ الْمَلَائِكَةِ ، وَهُوَ لَمْ يَشَأْ ذَلِكَ ، فَكَيْفَ يَشَأْ ذَلِكَ فِي الْبَشَرِ؟)) (١٢٥) .

وَيَبْدُو لِي أَنَّ اعْتِرَاضَ "أَبِي حَيَّانَ" عَلَى "الزَّمْخَشَرِيِّ" لَمْ يَلْقَ قَبُولًا حَتَّى مِنْ تَلَامِيذِهِ ، إِذْ آيَدُ "السَّفَاقِسِيِّ" (ت ٧٤٢هـ) مَا قَالَهُ "الزَّمْخَشَرِيُّ" ، قَالَ : ((قُلْتُ : لِلزَّمْخَشَرِيِّ أَنْ يُنَازِعَ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ كُلِّهَا ، وَيُقَدِّرَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْمَعْنَى ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ جِنْسِ الْجَوَابِ ، وَإِنَّمَا يَتَعَيَّنُ مَا ذَكَرَهُ أَنْ لَوْ وَجِدَ مَلْفُوظًا بِهِ فِي مَوْضِعٍ مِنْ جِنْسِ الْجَوَابِ فَيُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى غَيْرِهِ)) (١٢٦) .

وَهَذَا "السَّمِينُ الْحَلْبِيُّ" يَقُولُ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الرَّايَيْنِ : ((وَتَقْدِيرُ "أَبِي الْقَاسِمِ" أَرْفَعُ مَعْنَى ، وَأَخْلَصُ مِنْ إِيقَاعِ الظَّاهِرِ مَوْجِعَ الْمُضْمَرِ ، إِذْ يَصِيرُ التَّقْدِيرُ : لَوْ شَاءَ إِنْزَالَ مَلَائِكَةً ، لِأَنْزَلَ مَلَائِكَةً)) (١٢٧) .

وَلَمْ يَقْبَلِ "السِّيُوطِيُّ" أَيْضًا مَا ذَكَرَهُ "أَبُو حَيَّانَ" ، إِذْ أَكَّدَ حَذْفَ الْمَفْعُولِ بِهِ بَعْدَ (لَوْ) وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي جَوَابِهَا عَالِيًا ، وَعَزَّرَ قَوْلَهُ هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ ﴾ (١٢٨) ، قَالَ : ((وَقَدْ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً ﴾ (١٢٩) ، فَإِنَّ الْمَعْنَى : لَوْ شَاءَ رَبُّنَا إِرْسَالَ الرُّسُلِ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً ؛ بِقَرِينَةِ السِّيَاقِ)) (١٣٠) . وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ تَقْدِيرَ مَفْعُولِ الْمَشِيئَةِ يَعْتَمِدُ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْمَعْنَى ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ جِنْسِ الْجَوَابِ .

وَذَكَرَ "الزَّرْكَشِيُّ" أَنَّهُ يَنْبَغِي التَّمَهُلُ فِي تَقْدِيرِ مَفْعُولِ الْمَشِيئَةِ ، فَإِنَّهُ يَخْتَلِفُ الْمَعْنَى بِحَسَبِ التَّقْدِيرِ ، وَعَزَّرَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هَدَاهَا ﴾ (١٣١) ، وَقَالَ : ((فَإِنَّ التَّقْدِيرَ كَمَا قَالَهُ "عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ" : لَوْ شِئْنَا أَنْ نُؤْتِيَ كُلَّ نَفْسٍ هَدَاهَا لَآتَيْنَا ، وَلَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يُقَدَّرْ هَذَا الْمَفْعُولُ أَدَى وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ إِلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ ، وَهُوَ نَفْسِي أَنْ يَكُونَ اللَّهُ مَشِيئَةً عَلَى الْإِطْلَاقِ ؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ (لَوْ) أَنْ يَكُونَ الْإِتْبَاتُ بَعْدَهَا نَفْيًا ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : " لَوْ جِئْتَنِي أَعْطَيْتُكَ " ، كَانَ الْمَعْنَى عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَجِيءٌ وَلَا إِعْطَاءٌ ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَا بِهَا ﴾ (١٣٢) ، فَقَدَّرَ النُّحُوْبُونَ : فَلَمْ نَشَأْ فَلَمْ نَرْفَعْهُ)) (١٣٣) .

ثانياً : الحذف اقتصاراً :

يُحذف المفعول به لفظاً ومعنى وهو في الحقيقة ليس من باب الحذف ، بل هو أن تقتصر على الحدث وصاحبه من غير إرادة المفعول فليس له تقدير ، ولا على نية التقدير (١٣٤) . وهو ((أن يجعل بعد الحذف نسياً منسياً كأن فعله من جنس الأفعال غير المتعدية كما ينسى الفاعل عند بناء الفعل للمفعول به)) (١٣٥) . وهذا النوع من الحذف يُسميه النحويون غير المنوي ، إما لتضمين الفعل المتعدي معنى اللازم ، وإما للمبالغة في ترك التقييد (١٣٦) .

قال "الجرجاني" : ((فاعلم أن أعراض الناس تختلف في ذكر الأفعال المتعدية ، فهم يذكرونها تارة ، ومراذهم أن يقتصروا على إثبات المعاني التي اشتمت منها للفاعلين . فإذا كان الأمر كذلك ، كان الفعل المتعدي كغير المتعدي مثلاً في أنك لا ترى له مفعولاً لا لفظاً ولا تقديراً)) (١٣٧) .

ومن ذلك قولنا : " فلان يحل ويعقد ، ويبرم وينقض ، ويضر وينفع " ، والأصل في ذلك على إثبات المعنى المقصود في نفسك للشيء على الإطلاق (١٣٨) .

والمراد : ((يُعطي ذوي الاستحقاق ، ويمنع غير ذوي الاستحقاق ، وينفع الأوداء ، ويضر الأعداء ، إلا أنه حذف ، ولم يكن ثم موصول يقتضي راجعاً ، ولم يكن المراد إلا الإخبار بوقوع الفعل من الفاعل لا غير ، فصار كالفعل اللازم في الإخبار بوقوع الفعل من الفاعل)) (١٣٩) .

وما وقع في القرآن الكريم من حذف المفعول - من هذا النوع - وجدناه على ضربين :

١- حذف المفعول به للمبالغة في ترك التقييد :

ومنه قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ بَاقٍ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (١٤٠) .

قال "الفرطبي" : ((وهذا عام من كل شيء فهو القابض الباسط)) (١٤١) .

ومن يذبح ذلك قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدَرَ الرَّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ فسقى لهما ثم تولى إلى الظل فقال رب اني لما انزلت إلي من خير فقير (١٤٢) .

في هاتين الآيتين الكريميتين حذف المفعول به في أربعة أماكن ، إذ المعنى : (وجد أمة من الناس يسقون مواشيهم) ، و(امرأتين تذودان مواشيهما) ، و(قالتا: لا نسقي مواشينا) ، و(فسقى لهما مواشيهما) ؛ لأن الغرض أن يعلم أنه كان من الناس سقى ، ومن الامرأتين ذود ، وأنهما

قَالَتَا : لَا يَكُونُ مِنَّا سَقِيٌّ حَتَّى يُصْدِرَ الرَّعَاءُ ، وَأَنَّهُ كَانَ مِنْ "مُوسَى" - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بَعْدَ ذَلِكَ سَقِيٌّ فَأَمَّا كَوْنُ الْمَسْقِيِّ عَنَّمَا أَوْ إِبِلًا ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَخَارِجٌ عَنِ الْغَرَضِ (١٤٣) .

ذَهَبَ "عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ" وَتَبِعَهُ "الزَّمَخْشَرِيُّ" إِلَى أَنْ حَذَفَ الْمَفْعُولَ بِهِ لِلْقَصْدِ إِلَى نَفْسِ الْفِعْلِ ، وَتَنْزِيلِهِ مَنْزِلَةَ اللَّازِمِ ، أَي : يَصْدُرُ مِنْهُمُ السَّقِيُّ وَمِنْهُمَا الذُّودُ ، وَأَمَّا أَنَّ الْمُسْقِيَّ وَالْمَدُودَ إِبِلٌ أَوْ عَنَمٌ فَخَارِجٌ عَلَى الْمَقْصُودِ بَلْ يُوهَمُ خِلَافُهُ ، إِذْ لَوْ قِيلَ : أَوْ قُدِّرَ يَسْفُونَ إِبِلُهُمْ وَتَدُودَانِ عَنَمُهُمَا لَتَوَهَّمَنَّ أَنْ التَّرْحُمَ عَلَيْهِمَا لَيْسَ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُمَا عَلَى الذُّودِ وَالنَّاسِ عَلَى السَّقِيِّ بَلْ مِنْ جِهَةِ أَنَّ مَدُودَهُمَا عَنَمٌ حَتَّى لَوْ كَانَ مَكَانَ الْعَنَمِ إِبِلٌ لَمْ يَنْكُرِ الذُّودُ . كَمَا أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : مَا لَكَ تَمَنَعَ أَخَاكَ؟ كُنْتَ مُنْكَرًا الْمَنَعِ لَا مِنْ حَيْثُ هُوَ مَنَعُ بَلْ مِنْ حَيْثُ هُوَ مَنَعُ أَخٌ ، فَاعْرِفُهُ تَعَلَّمَ أَنَّكَ لَمْ تَجِدْ لِحَذْفِ الْمَفْعُولِ فِي هَذَا النَّحْوِ مِنَ الرَّوْعَةِ وَالْحُسْنِ مَا وَجَدْتَ ؛ إِلَّا لِأَنَّ فِي حَذْفِهِ وَتَرْكِ ذِكْرِهِ فَايِدَةً جَلِيَّةً ، وَأَنَّ السَّغَرَضَ لَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى تَرْكِهِ (١٤٤)

قَالَ "الزَّمَخْشَرِيُّ" : ((فَإِنْ قُلْتَ : لِمَ تَرَكِ الْمَفْعُولَ غَيْرَ مَذْكَورٍ فِي قَوْلِهِ ((يَسْفُونَ)) ، وَ((تَدُودَانِ)) ، وَ((تَسْقِي)))) ، قُلْتَ : لِأَنَّ الْغَرَضَ هُوَ الْفِعْلُ لَا الْمَفْعُولُ . إِلَّا تَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا رَجَمَهُمَا ؛ لِأَنَّهُمَا كَانَتَا عَلَى الذِّيَادِ وَهُمَ عَلَى السَّقِيِّ ، وَلَمْ يَرْحَمْهُمَا ؛ لِأَنَّ مَدُودَهُمَا عَنَمٌ وَمَسْقِيَّهُمْ إِبِلٌ مَثَلًا)) (١٤٥)

وَالْمَفْهُومُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّهُ لَوْ قُبِدَ الْفِعْلَانِ بِالْإِبِلِ أَوْ الْعَنَمِ ، وَهُمَا خِلَافُ الْمَقْصُودِ ، وَإِنَّمَا حَذَفَ ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ كَانَ مِنَ النَّاسِ فِي تِلْكَ الْحَالِ سَقِيٌّ وَمِنَ الْمَرَاتِينِ ذُّودٌ ، وَإِنَّمَا قَالَتَا لَا يَكُونُ مِنَّا سَقِيٌّ حَتَّى يُصْدِرَ الرَّعَاءُ وَأَنَّهُ كَانَ مِنْ "مُوسَى" - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بَعْدَ ذَلِكَ سَقِيٌّ ، فَأَمَّا أَنَّ السَّغَرَضَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنَمٌ أَوْ إِبِلٌ ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَخَارِجٌ عَنِ الْمَقْصُودِ (١٤٦)

وَجَعَلَهُ "السَّكَّاكِيُّ" مِنَ الضَّرْبِ الْأَوَّلِ أَي : أَنَّ حَذْفَ الْمَفْعُولِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ لِمَجَرَّدِ الْأَخْتِصَارِ ، وَالْمُرَادُ يَسْفُونَ مَوَاشِيَهُمْ ، وَتَدُودَانِ عَنَمُهُمَا ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْأَفْعَالِ الْمَذْكَورَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ (١٤٧)

وَأَيْدُهُ "التَّفْتَازَانِيُّ" إِذْ قَالَ : ((وَهَذَا أَقْرَبُ إِلَيَّ التَّحْقِيقِ ؛ لِأَنَّ التَّرْحُمَ لَمْ يَكُنْ مِنْ جِهَةِ صُدُورِ الذُّودِ عَنْهُمَا ، وَصُدُورِ السَّقِيِّ مِنَ النَّاسِ بَلْ مِنْ جِهَةِ ذُودِهِمَا عَنَمُهُمَا ، وَسَقِيَّ النَّاسِ مَوَاشِيَهُمْ حَتَّى لَوْ كَانَتَا تَدُودَانِ غَيْرَ عَنَمِيَّهِمَا ، وَكَانَ النَّاسُ يَسْفُونَ غَيْرَ مَوَاشِيَهُمْ بَلْ عَنَمُهُمَا مَثَلًا لَمْ يَصِحَّ

التَّرْحُمُ فليَتَأَمَّلْ فِيهِ دِقَّةَ اعْتَبَرَهَا "صَاحِبُ الْمُفْتَاخِ" بَعْدَ التَّأَمُّلِ فِي كَلَامِ "الشَّيْخَيْنِ" ، وَغَفَلَ عَنْهَا الْجُمْهُورُ فَاسْتَحْسَنُوا كَلَامَهُمَا (((١٤٨) .
 وَرَجَّحَ "الزَّرْكَشِيُّ" قَوْلَ "الْجَرَّجَانِيِّ" وَ"الزَّمْخَشَرِيِّ" فَقَالَ : ((وَاعْلَمْ أَنَا جَعَلْنَا هَذَا مِنَ الضَّرْبِ الثَّانِي مُوَافِقَةً لِلزَّمْخَشَرِيِّ ، فَإِنَّهُ قَالَ : تُرِكَ الْمَفْعُولُ ؛ لِأَنَّ الْعَرَضَ هُوَ الْفِعْلُ لَا الْمَفْعُولُ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا رَجَّحَهُمَا ؛ لِأَنَّهُمَا كَانَتَا عَلَى الذِّيَادِ وَهُمَّ عَلَى السَّقْيِ ، وَلَمْ يَرْحَمْهُمَا ؛ لِأَنَّ مَذُودَهُمَا عَنَّمْ ، وَمَسَقِيَّهُمْ إِبِلٌ)) (١٤٩) .
 قَالَ "ابْنُ عَشُورٍ" : ((وَأَمَّا حَذْفُ مَفَاعِيلٍ "تَدْوِدَانَ ، لِانْسَقِي ، فَسَقَى لَهُمَا "فَيَتَعَيَّنُ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْخَانِ . وَأَمَّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ صَاحِبُ "الْمُفْتَاخِ" وَشَارَحَاهُ فَشَيْءٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ فِي الْقُرْآنِ حَتَّى يُقَدَّرَ مَحْذُوفٌ ، وَإِنَّمَا اسْتِفَادَةُ كَوْنِهِمَا تَدْوِدَانَ عَنَّمَا مَرَّجَعُهَا إِلَى كُتُبِ الْإِسْرَائِيلِيِّينَ)) (١٥٠)

٢- تَضْمِينُ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّيِّ مَعْنَى اللَّازِمِ :

قَالَ "ابْنُ جَنِّيٍّ" : ((اعْلَمْ أَنَّ الْفِعْلَ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فِعْلِ آخَرَ ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا يَتَعَدَّى بِحَرْفٍ ، وَالْآخَرُ بِآخَرَ فَإِنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَنَسَّعَ فَنَوَّعَ أَحَدَ الْحَرْفَيْنِ مَوْقِعَ صَاحِبِهِ إِذَانَا بِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ الْآخَرَ)) (١٥١) .
 وَالتَّضْمِينُ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ هُوَ : إِعْطَاءُ الشَّيْءِ مَعْنَى الشَّيْءِ ، وَتَارَةً يَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ ، وَتَارَةً ثَانِيَةً فِي الْأَفْعَالِ ، وَتَارَةً ثَالِثَةً فِي الْحُرُوفِ ، فَأَمَّا فِي الْأَسْمَاءِ : فَهُوَ أَنْ تُضْمَنَ اسْمًا مَعْنَى اسْمٍ ؛ لِإِفَادَةِ مَعْنَى الْأَسْمَيْنِ جَمِيعًا (١٥٢) . وَالتَّضْمِينُ فِي الْأَفْعَالِ : هُوَ أَنْ يُؤَدِّيَ فِعْلٌ - أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ - مُؤَدَّى فِعْلِ آخَرَ ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ ، فَيُعْطَى حُكْمَهُ فِي النَّعْدِيَّةِ وَاللُّزُومِ ، وَيُشَارُ إِلَى الْمَعْنَى الْمُضْمَنِ بِذِكْرِ مَا هُوَ مِنْ مُتَعَلِّقَاتِهِ ، وَبِمَعْنَى آخَرَ : هُوَ أَنْ يَحْمِلَ اللَّفْظُ مَعْنَى غَيْرِهِ ، الَّذِي يَسْتَحْفُهُ بِغَيْرِ آلَةٍ ظَاهِرَةٍ (١٥٣) .

قَالَ "ابْنُ هِشَامٍ" : ((قَدْ يُشْرِبُونَ لَفْظًا مَعْنَى لَفْظٍ فَيُعْطُونَ حُكْمَهُ ، وَيَسْمَى ذَلِكَ تَضْمِينًا ، وَفَائِدَتُهُ أَنْ تُؤَدِّيَ كَلِمَةٌ مُؤَدَّى كَلِمَتَيْنِ)) (١٥٤) .
 وَقَالَ عَنْهُ "السُّيُوطِيُّ" : ((إِيقَاعُ لَفْظٍ مَوْقِعَ غَيْرِهِ لِتَضْمِينِهِ مَعْنَاهُ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْمَجَازِ)) (١٥٥) . وَمِنْ ذَلِكَ جَازَ لَكَ أَنْ تُعَدِّيَ الْفِعْلَ (طَرَحَ) بِالْبَاءِ ، فَتَقُولُ : "طَرَحْتُ بِهِ" ؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى : "رَمَيْتُ بِهِ" ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ إِذَا تَضْمَنَ مَعْنَى فِعْلِ جَازَ أَنْ يَعْمَلَ عَمَلَهُ ، وَ"طَرَحْتُ الرِّدَاءَ عَلَى عَاتِقِي" ، بِمَعْنَى : أَلْقَيْتُهُ عَلَيْهِ (١٥٦) .
 وَالتَّضْمِينُ مِنْ بَدِيعِ الْإِيْجَازِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى إِجَازِ الْحَذْفِ (١٥٧) .

وَالتَّضْمِينُ مِنَ الْوَسَائِلِ الَّتِي تَجْعَلُ الْمُتَعَدِّيَّ فِي حُكْمِ اللَّازِمِ ، وَلَا تَجْعَلُهُ لِازِمًا حَقِيقِيًّا (١٥٨) ، وَهُوَ مَقْصُورٌ عَلَى السَّمَاعِ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ (١٥٩) ، وَذَكَرَ "الصَّبَّانُ"

أَنَّ الْمَسْأَلَةَ فِيهَا خِلَافٌ، فَمِنَ النَّحَاةِ مَنْ قَاسَ ذَلِكَ لِكَثْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَصَرَهُ عَلَى السَّمَاعِ (١٦٠)

وَنَسَبَ "الرَّرَكْشِي" إِلَى "ابْنِ الْأَيْبَرِ" قَوْلُهُ: إِنَّ التَّضْمِينَ وَاقِعٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ خِلَافًا لِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ النَّبِيَانِ (١٦١)

وَقَدْ عَدَّ النُّحَوِيُّونَ التَّضْمِينَ النَّحْوِيَّ وَسَيَلَةً مِنْ وَسَائِلِ التَّعْدِيَةِ (١٦٢)، وَقَالُوا: إِنَّ الْإِضْمَارَ أَسْهَلَ مِنَ التَّضْمِينَ؛ لِأَنَّ التَّضْمِينَ زِيَادَةٌ بِتَغْيِيرِ الْوَضْعِ، وَالْإِضْمَارَ زِيَادَةٌ بِغَيْرِ تَغْيِيرِ (١٦٣). وَكَثِيرًا مَا يَكُونُ التَّضْمِينَ وَسَيَلَةً مِنْ وَسَائِلِ التَّأْوِيلِ النَّحْوِيِّ لِحَلِّ اشْكَالِ الْأَصْلِ، فَإِذَا كَانَ فِي الْجُمْلَةِ فِعْلٌ لِازْمٍ بِأَشْرَهُ الْمَفْعُولُ، أَوْ مُتَعَدٍّ لَمْ يَصِلْ إِلَى الْمَفْعُولِ إِلَّا بِوَاسِطَةٍ، قَامَ النَّحْوِيُّ بِتَّضْمِينَ اللَّازِمِ مَعْنَى الْمُتَعَدِّيِّ، وَالْمُتَعَدِّيِّ مَعْنَى اللَّازِمِ، وَهَذَا مَا وَجَدْنَاهُ كَثِيرًا جَدًّا فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ (١٦٤).

قَالَ "الرَّمْخَسْرِيُّ": ((وَإِنَّمَا عُدِّي بِ (عَنْ)؛ لِتَّضْمِينَ (عَدَا) مَعْنَى (نَبَا) (وَعَلَا)، فِي قَوْلِكَ: "تَبَّتْ عَنْهُ عَيْنُهُ"، وَ"عَلَتْ عَنْهُ عَيْنُهُ": إِذَا أَقْحَمْتَهُ وَلَمْ تَعْلُقْ بِهِ. فَإِنْ قُلْتَ: أَيُّ غَرَضٍ هَذَا التَّضْمِينَ؟ وَهَلَّا قِيلَ: وَلَا تَعُدُّهُمْ عَيْنَاكَ، أَوْ لَا تَعُلْ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ؟ قُلْتَ: الْغَرَضُ فِيهِ إِعْطَاءُ مَجْمُوعٍ مَعْنِيَيْنِ، وَذَلِكَ أَقْوَى مِنْ إِعْطَاءِ مَعْنَى فِذْ، أَلَا تَرَى كَيْفَ رَجَعَ الْمَعْنَى إِلَى قَوْلِكَ: وَلَا تَفْتَحْمُهُمْ عَيْنَاكَ مُجَاوِزَيْنِ إِلَى غَيْرِهِمْ؟ وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ (١٦٥)، أَي: وَلَا تَضْمُوهَا إِلَيْهَا أَكْلِينَ لَهَا (((١٦٦).

وَذَهَبَ "الشَّجَرِيُّ" إِلَى أَنَّ مِنْ ((زَعَمَ أَنَّهُ كَانَ حَقُّ الْكَلَامِ "لَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ"; لِأَنَّ تَعْدُوَ مُتَعَدٍّ بِنَفْسِهِ فَلَيْسَ قَوْلُهُ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ عَدُوَّتَ وَجَاوَزْتَ بِمَعْنَى، وَأَنْتَ لَا تَقُولُ: "جَاوَزَ فُلَانٌ عَيْنَهُ عَنْ فُلَانٍ"، وَلَوْ جَاءَتِ التَّلَاوَةُ بِنَسْبِ الْعَيْنَيْنِ لَكَانَ اللَّفْظُ بِنَسْبِهِمَا مَحْمُولًا أَيْضًا عَلَى "لَا تَصْرِفُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ" (((١٦٧).

وَقَدْ رَدَّ "أَبُو حَيَّانٍ" مَا قَالَهُ "الرَّمْخَسْرِيُّ" مُحْتَجًّا بِأَنَّ التَّضْمِينَ لَا يَنْقَاسُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَإِنَّمَا يُصَارُ إِلَيْهِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ (١٦٨).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي﴾ (١٦٩)، أَي: الطُّفْ بِِي فِيهِمْ، عَلَى تَّضْمِينَ أَصْلَحَ مَعْنَى لَطَفَ (١٧٠).

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ...﴾ (١٧١)، الرُّوْيَةُ هُنَا عِلْمِيَّةٌ فَكَانَ مِنْ حَقِّهَا أَنْ تَتَّعَدَى لِاثْنَيْنِ، وَلَكِنَّهَا ضُمَّنْتَ مَعْنَى مَا يَتَّعَدَى بِإِلَى، وَالْمَعْنَى: أَلَمْ يَنْتَهَ عِلْمُكَ إِلَى كَذَا (١٧٢).

وَذَكَرَ "الرَّاعِبُ" أَنَّ رَأَيْتَ يَتَّعَدَى بِنَفْسِهِ دُونَ الْجَارِ، وَلَكِنْ لَمَّا اسْتُعِيرَ قَوْلُهُمْ: "أَلَمْ تَرَ" بِمَعْنَى: "أَلَمْ تَنْظُرْ" عُدِّي تَعْدِيَّتَهُ (١٧٣).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةٌ الصِّيَامِ الرَّفَّتِ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ (١٧٤)؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: "رَفَّتْ إِلَى الْمَرْأَةِ"، وَلَا "رَفَّتْ النِّسَاءَ"، وَلَكِنَّهُ جِيءَ بِهِ مَحْمُولًا

عَلَى الْإِفْضَاءِ فَسَاءَ ذَلِكَ^(١٧٥) ، فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَفْضَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾^(١٧٦) .

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾^(١٧٧) ، أَيْ : يَخْرُجُونَ أَوْ يَنْحَرِفُونَ^(١٧٨) . فَالْفِعْلُ (يُخَالِفُونَ) يَتَعَدَى بِنَفْسِهِ إِذْ نَقُولُ : " خَالَفْتُهُ " ، فَكَيْفَ تَعَدَّى هَذَا بِحَرْفِ الْمُجَاوَرَةِ ؟ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ ضَمَّنَ مَعْنَى " صَدَّ " ، وَ" أَعْرَضَ " ، أَيْ : صَدَّ عَنْ أَمْرِهِ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ مُخَالِفًا لَهُ^(١٧٩) ، فَالْتَّضْمِينُ هُوَ الَّذِي سَوَّغَ لِهَذَا الْفِعْلِ التَّعَدِّي بِحَرْفِ الْمُجَاوَرَةِ .

قَالَ " الْمُرَادِيُّ " : ((وَفِي جَعْلِ الْمَفْعُولِ بِهِ فِي نَحْوِ هَذَا مَحْذُوفًا تَسَامُحٌ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَمَّا ضَمَّنَ مَعْنَى مَا لَا يَتَعَدَّى صَارَ لِازِمًا فَلَا مَفْعُولَ لَهُ ، وَنَصَّ النُّحْوِيُّونَ عَلَى أَنَّ التَّضْمِينَ لَيْسَ بِقِيَاسٍ))^(١٨٠) .

وَهَذَا الْأَسْلُوبُ كَثِيرٌ فِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ ، إِذْ ذَكَرَ " ابْنُ هِشَامٍ " أَنَّهُ كَثِيرٌ ، وَنَقَلَ عَنْ " ابْنِ جَنِّي " قَوْلَهُ فِي كِتَابِ (التَّمَامِ) : ((أَحْسَبُ لَوْ جُمِعَ مَا جَاءَ مِنْهُ لَجَاءَ مِنْهُ كِتَابٌ يَكُونُ مِثْلَ أُرَاقًا))^(١٨١) .

الْخَاتِمَةُ

إِنَّ حَذْفَ الْمَفْعُولِ بِهِ بَابٌ وَاسِعٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يَصْعُبُ حَصْرُهُ ، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ : أَحَدُهُمَا : مَا كَانَ مَنْوِيًّا لِذَلِيلٍ . وَالثَّانِي : غَيْرَ مَنْوِيٍّ ، وَذَلِكَ إِمَّا لِتَضْمِينِ الْفِعْلِ مَعْنَى يَقْتَضِي اللُّزُومَ ، وَإِمَّا لِلْمُبَالَغَةِ فِي تَرْكِ التَّقْيِيدِ .

وَمَا وَجَدْنَاهُ مِنَ النَّوْعِ الْأَوَّلِ حَذْفَ مَفْعُولِ الْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ ، حَتَّى أَنَّهُمْ لَا يَكَادُونَ يَبْرُزُونَ الْمَفْعُولَ إِلَّا فِي الشَّيْءِ الْمُسْتَعْرَبِ ، وَقَدْ يُوهَمُ كَلَامُ أَيْمَةِ الْمَعَانِي أَنَّ الْمَفْعُولَ الْعَرَبِيَّ يَجِبُ ذِكْرُهُ ، وَلَقَدْ أَبْنَيْنَا عَكْسَ ذَلِكَ مُعْتَمِدِينَ عَلَى نُصُوصٍ مِنَ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ ، وَعَزَّرْنَا ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً ﴾^(١٨٢) ، فَإِنَّ أَنْزَالَ الْمَلَائِكَةَ أَمْرٌ عَرَبِيٌّ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَذْكَرْ لَهُ مَفْعُولًا بِهِ . لَجَأَ الْعَرَبُ إِلَى الْحَذْفِ فِي كَلَامِهِمْ مُسْتَهْدِفِينَ الْإِبْجَازَ ، وَالْاِخْتِصَارَ ، وَالْاِكْتِفَاءَ بِبَسِيرِ الْقَوْلِ ، وَاشْتَرَطُوا لِذَلِكَ عِلْمَ الْمُخَاطَبِ بِهِ .

إِنَّ حَذْفَ الْمَفْعُولِ بِهِ عِنْدَ النُّحَاةِ عَلَى تَوْعَيْنِ : الْأَوَّلُ : مَا يُحَذَفُ اخْتِصَارًا ، وَالثَّانِي : مَا يُحَذَفُ اقْتِصَارًا ، وَيُرِيدُونَ بِالْاِخْتِصَارِ الْحَذْفَ لِذَلِيلٍ ، وَبِالْاِقْتِصَارِ الْحَذْفَ لِغَيْرِ ذَلِيلٍ . وَالنَّوْعُ الثَّانِي لَيْسَ مِنَ الْحَذْفِ فِي شَيْءٍ عِنْدَ الْبَيِّنَاتِ ؛ لِأَنَّ غَرَضَ الْمُتَكَلِّمِ يَخْتَلِفُ فِي إِفَادَةِ الْمُخَاطَبِ ؛ إِذْ إِنَّهُ تَارَةً يَقْصِدُ مُجَرَّدَ وَقُوعِ الْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّفِهِ بِفَاعِلٍ فَيَسْتَدِ الْفِعْلَ إِلَى الْمَصْدَرِ كَقَوْلِنَا : " حَصَلَ ضَرْبٌ " ، أَوْ " وَجِدَ ضَرْبٌ " . وَتَارَةً يَقْصِدُ نَسْبَهُ إِلَى فَاعِلِهِ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقِ بِمَفْعُولٍ .

وَإِنَّ فِي جَعْلِ الْمَفْعُولِ بِهِ فِي بَابِ التَّضْمِينِ مَحْذُوفًا تَسَامُحٌ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَمَّا ضَمَّنَ مَعْنَى مَا لَا يَتَعَدَّى صَارَ فِي حُكْمِ اللَّازِمِ فَلَا مَفْعُولَ لَهُ .

الهوامش:

- ١- المفصل في علوم العربية: ٣١، وينظر: ارتشاف الضرب: ٣ / ١٤٦٦، وتوجيه اللمع: ١٧٤، وشرح ملحّة الإعراب: ١٥٩، وشرح الأجرومية للسّنهوري: ٢ / ٥٠٣، وهمع الهوامع: ٢ / ٥.
- ٢- شرح الكافية: ١ / ٣٠٣.
- ٣- ينظر: شرح ابن الناظم: ٩٥، وشرح الأجرومية للسّنهوري ١ / ٥٠٣، وأوضح المسالك: ١ / ٣٦٣.
- ٤- توجيه اللمع: ١٧٤.
- ٥- ينظر: ارتشاف الضرب: ٣ / ١٤٨١، وحاشية الصبان ٢ / ١٣٥، وحاشية الخضري: ١ / ١١، وشرح التصريح: ٢ / ٤١٦، والنحو الوافي: ٢ / ١٤٥، والمعجم المفصل في علوم العربية: ١ / ٤٥٢.
- ٦- شرح الكافية الشافية: ٢ / ٦٤٠.
- ٧- شرح ابن الناظم: ٩٨، وينظر: شرح ألفية ابن مالك للمراي: ١ / ٣٠١.
- ٨- ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٣ / ٧٩، ومغني اللبيب: ٧٨٧، وهمع الهوامع ٢ / ١٢.
- ٩- ينظر: الهمع: ٢ / ١٣.
- ١٠- الجملة العربية تأليفها وأقسامها: ٨٧.
- ١١- الأطول (شرح تلخيص مفتاح العلوم): ١ / ٥١٧.
- ١٢- ينظر: دلائل الإعجاز: ١٦٣، والبرهان الكاشف: ٢٤٦، والمطوّل (شرح تلخيص مفتاح العلوم): ٣٦١، والإتقان: ٣٩٣.
- ١٣- البرهان الكاشف: ٢٣٧.
- ١٤- ينظر: المحتسب: ٢ / ٤٢٠.
- ١٥- نفسه: ٣٩٥.
- ١٦- ينظر: المثل السائر: ٢ / ٣٤.
- ١٧- ٢ / ٤٠٥، وهو الكتاب الذي حققه الأستاذ "إبراهيم الأبياري" باسم (إعراب القرآن) المنسوب خطأ للزجاج، وطبعته دار الكتاب اللبناني. وقد حقق نسبة هذا الكتاب إلى جامع العلوم الباقولي الأصبهاني (ت ٥٤٣هـ) الأستاذ "أحمد راتب النفاخ" بمقالتيّن نشرهما في مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق: المجلد ٤٨، ج ٤: ٨٤٠ - ٨٦٣، عام ١٩٧٣م، إذ قال: ((وَأَغْلَبُ ظَنِّي أَنَّ اسْمَهُ الصَّحِيحُ : الْجَوَاهِرُ ... وَلَا يَعْدُدُّ أَنَّ يَكُونُ ظَنًّا مِنْ الظَّنِّ يَرْتَقِي عِنْدِي إِلَى مَرْتَبَةِ الرَّجْحَانِ)) . ثم قطع باسم هذا الكتاب ونسبته إلى جامع العلوم الدكتور "محمد الدالي" في مقالة نشرها في المجلة نفسها، المجلد: ٦٦، ج ١: ٧٧ - ١٠٦، عام ١٩٩١م.
- ١٨- ينظر: دلائل الإعجاز: ١٦٣.
- ١٩- ينظر: المطوّل: ٣٥٧.
- ٢٠- ينظر: شرح المفصل: ١ / ٤١٩، والبرهان في علوم القرآن: ٣ / ٧٩، وشرح التصريح: ١ / ٢٢٩، والأطول: ١ / ٥١٦، والمثل السائر: ٢ / ٣٤٠.
- ٢١- ينظر: الخصائص: ١ / ٢٩٥، والمطوّل: ٣٥٨، والأشباه والنظائر: ٢ / ٣٣١.
- ٢٢- المطوّل: ٣٥٨.

- ٢٣- دلائل الإعجاز : ١٦٣ – ١٦٤ ، والبرهان الكاشف : ٢٤٦ .
- ٢٤- المثل السائر : ٣١٦ / ٢ .
- ٢٥- البقرة : ٢٨٤ .
- ٢٦- النور : ٦٣ .
- ٢٧- البقرة : ٢٤٥ . وينظر : شرح الكافية : ٣١١ / ١ .
- ٢٨- البقرة : ٦٠ .
- ٢٩- البقرة : ٢٥٨ .
- ٣٠- الزمر : ٩ .
- ٣١- الأعراف : ٣١ .
- ٣٢- الإنسان : ٢٠ .
- ٣٣- القصص : ٢٣ .
- ٣٤- آل عمران : ١٣٠ .
- ٣٥- الإسراء : ٣٢ .
- ٣٦- مغني اللبيب : ٧٩٨ ، وينظر : شرح الدماميني : ٢ / ٤٩٠ ، وحاشية الصبان : ٢ / ١٣٥ ، وشرح التصريح : ٢ / ٢٣١ .
- ٣٧- ينظر : شرح التصريح : ٢ / ٢٢٩ .
- ٣٨- دلائل الإعجاز : ١٥٤ .
- ٣٩- ينظر : المفصل في علوم العربية : ٤٧ ، والألمالي الشجرية : ١ / ٣٢٣ ، والدرّ المصون : ١ / ١١٥ ، والبرهان في علوم القرآن : ٣ / ١٠٩ ، وشرح ألفية ابن مالك للمرادي : ١ / ٢٥٢ ، وشرح التسهيل للمرادي : ١٤٤ ، والأطول (شرح تلخيص مفتاح العلوم) : ١ / ٥٢٣ ، والهمع : ٣ / ١٣ .
- ٤٠- هود : ١٠٧ .
- ٤١- ينظر : تسهيل الفوائد : ٢ / ١٠٠ ، والمغني : ٨٢٩ ، والهمع : ٢ / ١٣ .
- ٤٢- البقرة : ٢٨٤ .
- ٤٣- ينظر : شرح الكافية للرضي : ١ / ٣١٠ .
- ٤٤- النمل : ٥٩ .
- ٤٥- هود : ٤٣ .
- ٤٦- شرح المفصل : ١ / ٤١٨ ، وينظر : المغني : ٨٢٩ ، والبرهان : ٣ / ١٠٩ ، والكنّاش في النحو : ١ / ٧٣٢ ، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم : ٩ / ١٧١ .
- ٤٧- ينظر : مشكل إعراب القرآن ٢٧٨ ، والجامع لأحكام القرآن : ٢ / ٧١ ، والدرّ المصون : ٥ / ٤٤ ، والمغني : ٨٣ ، والبرهان : ٣ / ١١٢ ، والمطوّل : ٣٦٦ ، والأطول : ١ / ٥٢٤ ، والإتقان في علوم القرآن : ٣٩٣ .
- ٤٨- الضحى : ٦ .
- ٤٩- طه : ٣ .
- ٥٠- طه : ٧٧ .
- ٥١- الدرّ المصون : ٥ / ٤٤ .
- ٥٢- الضحى : ٣ .
- ٥٣- الضحى : ٦ .
- ٥٤- الضحى : ٧ .

- ٥٥- الضحى : ٨ .
- ٥٦- الأمالي الشجرية : ٣٢٣ / ١ .
- ٥٧- الأحزاب : ٣٥ .
- ٥٨- ينظر : الكشف : ٧٧ / ٤ .
- ٥٩- ينظر : التبيان في إعراب القرآن : ١٢٢٩ / ٢ ، والبيان في غريب إعراب القرآن : ٥٢٠ / ٢ ، والمُجِيدُ في إعراب القرآن المَجِيدِ : ٤٢٥ ، واللسان مادة (قلا) : ١٥ / ١٩٨ .
- ٦٠- الأطول : ٥٢٤ / ١ .
- ٦١- البقرة : ٢٤ .
- ٦٢- ينظر : تسهيل الفوائد : ١٠٣ / ٢ ، وارتشاف الضرب ١٤٨٢ / ٣ ، وشرح التسهيل للمراي : ٤٤٥ ، وأوضح المسالك : ٣٦٩ / ١ ، والهمع : ١٣ / ٢ .
- ٦٣- البقرة : ٩ .
- ٦٤- ينظر : البحر المحيط : ٩٥ / ١ .
- ٦٥- الدرّ المصون : ١١٥ / ١ .
- ٦٦- الأعراف : ١١٥ .
- ٦٧- ينظر : البحر المحيط : ١٣٣ / ٥ ، والدرّ المصون : ٣٢١ / ٣ ، والتحرير والتنوير : ٢٣٤ / ٨ .
- ٦٨- المائدة : ٢٧ .
- ٦٩- ينظر : البيان في إعراب القرآن ٤٣٢ / ١ ، والدرّ المصون : ٥١١ / ٢ .
- ٧٠- الدرّ المصون : ٥١١ / ٢ .
- ٧١- التوبة : ٥٨ .
- ٧٢- البحر المحيط : ٤٣٩ / ٥ .
- ٧٣- التكاثر : ٣ ، ٤ .
- ٧٤- ينظر : الكشف : ٧٩٨ / ٤ ، والبحر المحيط : ٥٣٧ / ١٠ ، والإتقان : ٤٠١ .
- ٧٥- الجامع لأحكام القرآن : ١٣٦ / ٢٠ ، والتحرير والتنوير : ٤٥٩ / ٣٠ .
- ٧٦- الدرّ المصون : ٥٦٥ / ٦ .
- ٧٧- النبأ : ٤ ، ٥ .
- ٧٨- البحر المحيط : ٣٨٤ / ١٠ ، وينظر : الجامع لأحكام القرآن : ١٢٩ / ١٩ .
- ٧٩- المجادلة : ٢١ .
- ٨٠- ينظر : البرهان : ١١١ / ٣ ، وشرح التصريح : ٤١١ / ٢ ، وشرح الأجرومية : ٥٠٨ / ٢ .
- ٨١- ينظر : ارتشاف الضرب : ١٤٨٣ / ٣ ، وتسهيل الفوائد : ١٠٢ / ٢ .
- ٨٢- ينظر : شرح التسهيل للمراي : ٤٤٥ ، والهمع : ١٣ / ٢ .
- ٨٣- قال الشيخ الألباني : ((خرّجه الطبراني في الجامع الصغير ، ومن طريق أبو نعيم والخطيب ، وفي سنده بركة من محمد الحلبي ، ولا بركة فيه - فإنه كذاب وضاع - وقد ذكر له الحافظ ابن حجر في اللسان : ١٣ / ٢ هذا الحديث من أباطيله ، وله طريق أخرى عند ابن ماجة وابن سعد ، وفيه مولاة لعائشة ، وهي مجهولة لذلك ضعف سنده البوصيري في الزوائد ، ويعارضه ما ثبت في الصحيحين ، وأبي عوانة عن عائشة قالت : كنت أعتسل أنا ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) من إناء بيني وبينه واحد ،

- وتختلف أديبنا فيه ، فيبادرنى حتى أقول : دع لي ، دع لي)) . ينظر : إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل : ٢١٥ / ٦ .
- ٨٤- ينظر : المطوّل : ٣٦٦ ، وأوضح المسالك : ٤١٦ / ٢ ، والأطول : ٥٢٤ / ١ ، وشرح الأجرومية : ٥٠٨ / ٢ .
- ٨٥- الأطول : ٥٢٤ / ١ .
- ٨٦- ينظر : ارتشاف الضرب : ١٤٨٢ / ٣ ، والهمع : ١٣ / ٢ .
- ٨٧- ينظر : تسهيل الفوائد : ١٠٢ / ٢ ، وشرح التسهيل للمراي : ٤٤٥ .
- ٨٨- الإنسان : ٣٠ .
- ٨٩- مفردات ألفاظ القرآن : ٤٧١ - ٤٧٢ .
- ٩٠- التعريفات : ١٢٠ .
- ٩١- ينظر : دلائل الإعجاز : ١٦٣ ، والكشاف : ١٩٩ / ١ ، والبرهان الكاشف : ٢٤٦ ، والمغني : ٨٢٨ ، والبرهان في علوم القرآن : ١١٢ / ٣ ، والمطوّل : ٣٦١ ، والأطول : ٥١٨ / ١ ، والهمع : ١٣ / ٢ ، والإتقان : ٣٩٣ .
- ٩٢- ينظر : دلائل الإعجاز : ١٦٣ .
- ٩٣- ينظر : البرهان الكاشف : ٢٤٦ .
- ٩٤- ينظر : المطوّل : ٣٦١ ، والبرهان : ١١٢ / ٣ ، والإتقان : ٣٩٣ / ٣ .
- ٩٥- ينظر البيت في ديوانه :
- ٩٦- الأنعام : ٣٥ .
- ٩٧- النحل : ٩ .
- ٩٨- دلائل الإعجاز : ١٦٣ - ١٦٤ ، وينظر : البرهان الكاشف : ٢٤٦ ، والمثل السائر : ٣٤٣ / ٢ .
- ٩٩- ينظر : إعراب القرآن المنسوب خطأً للزجاج : ٤٠٦ / ٢ .
- ١٠٠- ينظر : دلائل الإعجاز : ١٦٤ ، والكشاف : ١٩٩ / ١ ، والبرهان : ١١٤ / ٣ ، والدرّ المصون : ١٤٣ / ١ ، والمغني : ٨٢٨ ، والمطوّل : ٣٦٢ ، والهمع : ١٣ / ٢ ، والتحرير والتنوير : ٣١٦ / ١ .
- ١٠١- الشورى : ٢٤ .
- ١٠٢- ينظر : البرهان الكاشف : ٢٤٦ .
- ١٠٣- الزمر : ٤ .
- ١٠٤- البرهان في علوم القرآن : ١١٤ / ٣ .
- ١٠٥- وهو أبو يعقوب إسحاق بن حسن ، شاعر عباسي من الموالي ، والبيت من قصيدة يرثي بها أبا الهيثم عامر بن عمارة بن خريم ، أمير عرب الشام أيام الرشيد ، ينظر البيت في ديوانه : ٤٣ ، ودلائل الإعجاز : ١٦٤ ، والبرهان الكاشف : ٢٤٦ ، والتحرير والتنوير : ٣١٧ / ١ ، والمطوّل : ٣٦١ ، والأطول : ٥١٩ / ١ ، والدرّ المصون : ٢٤٣ / ١ .
- ١٠٦- ينظر : التلخيص في علوم البلاغة : ١٢٩ ، والبرهان الكاشف : ٢٤٧ ، والدرّ المصون : ٢٤٣ / ١ ، والمطوّل : ٣٦١ ، والأطول : ٥١٩ / ١ .
- ١٠٧- الديوان : ٩٤ ، وهو شطر بيت وعجزه : ((مَخَافَةٌ مَلُوءِيٍّ مِّنَ الْقَدِّ مُحْصِدٍ)) ، قال أبو حيان : ((وليس ذلك عندي على ما ذهب إليه من أنه إذا كان في مفعول المشيئة غرابة حسن ذكره وإنما حسن ذكره في الآية والبيت من حيث عود الضمير ، إذ لو لم

- يذكر لم يكن للضمير ما يعود عليه ، فهما تركيبان فصيحان وإن كان أحدها أكثر ((
البحر المحيط ١ / ١٤٥ .
- ١٠٨- الأنبياء : ١٧ .
١٠٩- فصلت : ١٤ .
١١٠- ينظر : اللزيمات : ١ / ٣٩٣ .
١١١- التحرير والتنوير : ١ / ٣١٧ .
١١٢- ينظر : ديوانه : ٧٦ .
١١٣- ينظر : ديوانه : ١٢٧ .
١١٤- ينظر : ديوانه : ١ / ٢٠٥ .
١١٥- ينظر : الكشاف : ١ / ١١٩ ، والبرهان : ٣ / ١١٣ ، والبرهان الكاشف : ٤٤٦ .
١١٦- الإيتقان : ٣٩٣ .
١١٧- وهو محمد بن يعقوب بن إلياس المعروف بابن النحوية (ت٧١٨هـ) من دمشق ، من أهم مؤلفاته (شرح ألفية ابن معطي) ، ينظر في ترجمته : بغية الوعاة : ١ / ٢٣٤ .
١١٨- ينظر : البرهان : ٣ / ١١٢ .
١١٩- البقرة : ٢٥٥ .
١٢٠- آل عمران : ٦ .
١٢١- المائدة : ٦٤ .
١٢٢- معاني النحو : ٢ / ٨٨ .
١٢٣- فصلت : ١٤ .
١٢٤- ينظر : الكشاف : ٤ / ١٩٧ ، والبحر المحيط : ٩ / ٢٩٤ ، والمجيد في إعراب القرآن المجيد : ٥٠ .
١٢٥- البحر المحيط : ٩ / ٢٩٤ - ٢٩٥ .
١٢٦- المُجيد في إعراب القرآن المَجيد : ٥٠ .
١٢٧- الدرّ المصون : ٦ / ٦١ .
١٢٨- يونس : ٩٩ .
١٢٩- فصلت : ١٤ .
١٣٠- الهمع : ٣ / ١٣ .
١٣١- السجدة : ١٣ .
١٣٢- الأعراف : ١٧٦ .
١٣٣- البرهان : ٣ / ١١٣ ، وينظر : البحر المحيط : ٥ / ٢٢٣ .
١٣٤- ينظر : البرهان الكاشف : ٢٤٢ ، ومغني اللبيب : ٧٩٧ .
١٣٥- شرح المفصل : ١ / ٤١٩ ، وينظر : البرهان في علوم القرآن : ٣ / ١١٧ .
١٣٦- ينظر : شرح الكافية : ١ / ٣١٠ ، وشرح الألفية للمرادي : ١ / ٢٥٢ ، وتسهيل الفوائد : ٢ : ١٠٠ ، وارتشاف الضرب : ٣ / ١٤٨١ ، والهمع : ٢ / ١٣ .
١٣٧- دلائل الإعجاز : ١٥٤ .
١٣٨- ينظر : البرهان الكاشف : ٢٤٢ ، والمثل السائر : ٢ / ٣٤٠ ، ومغني اللبيب : ٧٩٧ .
١٣٩- شرح المفصل : ١ / ٤٢٠ ، وينظر : شرح التسهيل للمرادي : ٤٤٥ .
١٤٠- البقرة : ٢٤٥ .

- ١٤١- الجامع لأحكام القرآن: ٣ / ٢١٣ ، وينظر : شرح الكافية : ١ / ٣١٠ .
- ١٤٢- القصص : ٢٣ ، ٢٤ .
- ١٤٣- ينظر : المثل السائر : ٢ / ٣٤١ ، والبرهان في علوم القرآن : ٣ / ١١٧ .
- ١٤٤- ينظر : دلائل الإعجاز : ١٦٢ ، والمطوّل : ٣٦٦ .
- ١٤٥- الكشف : ٣ / ٤٠٥ ، وينظر : الدرّ المصون : ٥ / ٣٣٨ .
- ١٤٦- ينظر : البرهان الكاشف : ٢٤٥ ، ومغني اللبيب : ٧٩٨ .
- ١٤٧- ينظر : المطوّل : ٣٦٦ ، والبرهان في علوم القرآن : ٣ / ١١٨ .
- ١٤٨- المطوّل : ٣٦٦ ، وينظر : الأطول : ١ / ٥١٨ .
- ١٤٩- البرهان : ٣ / ١١٨ .
- ١٥٠- التحرير والتنوير : ٢٠ / ٣٨ .
- ١٥١- الخصائص : ٢ / ٩٢ .
- ١٥٢- ينظر : البرهان في علوم القرآن : ٣ / ٢١٠ ، ومعجم المصطلحات البلاغية : ٢ / ٢٦٣ .
- ١٥٣- ينظر : التحرير والتنوير : ١ / ١٢٠ ، والنحو الوافي : ٢ / ١٣٨ .
- ١٥٤- مغني اللبيب : ٨٩٧ ، وينظر : حاشية الصبان على شرح الأشموني : ٢ / ١٣٨ .
- ١٥٥- الإتيان في علوم القرآن : ٤٤٤ .
- ١٥٦- ينظر : المصباح المنير مادة (طَرَحَ) : ٢٢١ .
- ١٥٧- ينظر : التحرير والتنوير : ١ / ١٢٠ .
- ١٥٨- ينظر : شرح التسهيل للمرادي : ٤٤٠ .
- ١٥٩- نفسه : ٤٤٥ .
- ١٦٠- ينظر : حاشية الصبان على شرح الأشموني : ٢ / ١٣٨ .
- ١٦١- ينظر : البرهان في علوم القرآن : ٣ / ٢١٤ .
- ١٦٢- ينظر : حاشية الصبان : ٢ / ١٣٨ .
- ١٦٣- ينظر : الأشباه والنظائر : ١ / ١٧٠ ، والكلبيات : ١٣٥ .
- ١٦٤- الكهف : ٢٨ .
- ١٦٥- النساء : ٢ .
- ١٦٦- الكشف : ٢ / ٦٧١ ، وينظر : حاشية الصبان : ٢ / ١٣٨ .
- ١٦٧- ينظر : الأمالي الشجرية : ١ / ١٤٨ .
- ١٦٨- ينظر : البحر المحيط ٧ / ١٦٦ - ١٦٧ ، والدرّ المصون : ٤ / ٤٤٩ .
- ١٦٩- الأحقاف : ١٥ .
- ١٧٠- ينظر : تسهيل الفوائد : ٢ / ١٠٢ ، والهمع : ٢ : ١٣ ، وحاشية الصبان : ٢ / ١٣٨ .
- ١٧١- البقرة : ٤٣ ، وينظر : الفرقان : ٤٥ .
- ١٧٢- ينظر : الدرّ المصون : ١ / ٥٩٣ .
- ١٧٣- ينظر : مفردات ألفاظ القرآن : ٣٧٥ .
- ١٧٤- البقرة : ١٨٧ .
- ١٧٥- ينظر : الخصائص : ٢ / ٩٢ ، والجامع لأحكام القرآن : ٢ / ٢٨٢ ، والأمالي الشجرية : ١ / ١٤٨ ، ومغني اللبيب : ٨٩٨ ، والتحرير والتنوير : ٢ / ١٧٩ .
- ١٧٦- النساء : ٢١ .

- ١٧٧- النور : ٦٣ .
 ١٧٨- ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ٢ / ٢٨٣ ، وارتشاف الضرب : ٤ / ٢٠٨٩ ،
 والأُمالي الشجرية : ١ / ١٤٧ .
 ١٧٩- ينظر : الدر المصون : ٥ / ٢٣٩ .
 ١٨٠- ينظر : شرح التسهيل للمرادي : ٤٤٥ .
 ١٨١- مغني اللبيب : ٨٩٩ .
 ١٨٢- فصّلت : ١٤ .

مَصَادِرُ البَحْثِ وَمَرَاجِعُهُ

- ١- الإِتقان في علوم القرآن : جلال الدين السيوطي ، تح: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ .
 ٢- ارتشاف الضرب من لسان العرب : أبو حيان الأندلسي، تح: د. رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط١، ١٩٩٨م - ١٤١٨هـ .
 ٣- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل : محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، ط١، ١٩٧٩م - ١٣٩٩هـ .
 ٤- الأشباه والنظائر في النحو : جلال الدين السيوطي، تح: د. عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥م - ١٤٠٦هـ .
 ٥- الأطول (شرح تخنيص مفتاح العلوم) : إبراهيم بن محمد عصام الدين الحنفي، تح: عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠١م - ١٤٢٢هـ .
 ٦- إعراب القرآن : جامع العلوم النحوي، تح: إبراهيم الأبياري، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩٣م - ١٣٨٢هـ .
 ٧- الأُمالي الشجرية : إملاء الشريف ضياء الدين أبي السعادات المعروف بـ(ابن الشجري)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (د - ت) .
 ٨- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : جمال الدين عبد الله بن هشام الأنصاري، وبذيله مختصر مصباح السالك إلى أوضح المسالك، دار ابن كثير، دمشق، بيروت .
 ٩- البحر المحيط : أبو حيان الأندلسي، تح: زهير جعيد، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٢م - ١٤١٢هـ .
 ١٠- البرهان في علوم القرآن : بدر الدين الزركشي، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ .
 ١١- البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن : كمال الدين عبد الواحد الزملكاني، تح: د. أحمد مطلوب، ود. خديجة الحديثي، مطبعة العاني، بغداد، ط١، ١٩٧٤ - ١٣٩٤هـ .
 ١٢- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : جلال الدين السيوطي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م .
 ١٣- البيان في غريب إعراب القرآن : أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري، تح: عبد الحميد طه، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٩م - ١٣٨٩هـ .
 ١٤- التبيان في إعراب القرآن : أبو البقاء العكبري، تح: علي محمد البجّاي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٩٧٦م - ١٣٩٦هـ .

- ١٥- التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور : ابن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠م - ١٤٢٠هـ .
- ١٦- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد : جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك، تح: أحمد السيد أحمد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، ط١، (د - ت) .
- ١٧- التعريفات : أبو الحسن علي بن محمد الجرجاني، تح: أحمد مطلوب، مطبعة دار الشؤون الثقافية، ١٩٨٦م - ١٤٠٦هـ .
- ١٨- التلخيص في علوم البلاغة : جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني الخطيب، شرح: عبد الرحمن البرقوقي، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٩٠٤م .
- ١٩- توجيه اللمع : أحمد بن الحسين بن الحَبَّاز، تح: د. فايز زكي محمد، دار السلام، ط١، ٢٠٠٢م - ١٤٢٣هـ .
- ٢٠- الجامع لأحكام القرآن : أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تح: هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، ط١، (د - ت) .
- ٢١- الجملة العربية تأليفها وأقسامها : د. فاضل السامرائي، منشورات المجمع العلمي، ١٩٩٨م - ١٤١٩هـ .
- ٢٢- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية مالك : تح: تركي فرحان المصطفى، دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٥م - ١٤٢٦هـ .
- ٢٣- حاشية الصبَّان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك : تح: محمود الجمل، مكتبة الصفا، ط١، ٢٠٠٢م - ١٤٢٣هـ .
- ٢٤- الخصائص : أبو الفتح عثمان بن جني، تح: د. عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ٢٠٠٢م - ١٤٢٤هـ .
- ٢٥- دراسات لأسلوب القرآن الكريم : محمد عبد الخالق عزيمة، دار الحديث، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤م - ١٤٢٥هـ .
- ٢٦- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون : شهاب الدين أبي العباس المعروف بالسمين الحلبي، تح: الشيخ علي معوض وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٤م - ١٤١٤هـ .
- ٢٧- دلائل الإعجاز : عبد القاهر الجرجاني، تح: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، ١٩٩٢م - ١٤١٣هـ .
- ٢٨- ديوان البحثري (الوليد بن عبيد) : تح: حسن كامل الصيرفي، دار المعارف، ١٩٦٣م .
- ٢٩- ديوان ذي الرِّمَّة (شرح أبي نصر الباهلي) : تح: عبد الوهاب العدواني، ومحمد نايف الدليمي، الموصل، ١٩٧٣م .
- ٣٠- ديوان صريع الغواني (مسلم بن الوليد) : تح: د. سامي الدهان، دار المعارف بمصر، ١٩٧٠م .
- ٣١- ديوان طرفة (شرح الأعلم الشنتمري) : تح: درية الخطيب، ولطفي الصقال، دمشق، ١٩٧٥م .
- ٣٢- شرح الأجرومية في علم العربية : علي بن عبد الله بن علي السنهوري، محمد خليل عبد العزيز، دار السلام، ط١، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ .
- ٣٣- شرح الألفية لابن مالك : الحسن بن قاسم المرادي، تح: د. فخر الدين قباوة، دار مكتبة المعارف للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ .

- ٣٤- شرح ألفية ابن مالك لابن الناظم : أبو عبد الله بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٣م - ١٤٢٤هـ .
- ٣٥- شرح التسهيل : الحسن بن قاسم المرادي، تح: محمد عبد النبي محمد، مكتبة الإيمان بالمنصورة، ط١، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ .
- ٣٦- شرح التصريح على التوضيح : خالد بن عبد الله الأزهرّي، وبهامشه: حاشية ياسين زين الدين الحمصي، تح: إسماعيل عبد الجواد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، ط١، (د - ت) .
- ٣٧- شرح الدماميني على مغني اللبيب : محمد بن أبي بكر الدماميني، تح: أحمد عزّو عناية، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ .
- ٣٨- شرح الكافية : رضي الدين بن الحسين الاسترابادي، تح: أحمد السيد أحمد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، (د - ت) .
- ٣٩- شرح الكافية الشافية : جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك، تح: أحمد عبد المنعم هريدي، دار المأمون للتراث، (د - ت) .
- ٤٠- شرح المفصل : موفق الدين أبي البقاء ابن يعيش، تح: د. أميل يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠١م - ١٤٢٢هـ .
- ٤١- شرح ملحّة الإعراب : أبو محمد القاسم علي الحريري البصري، تح: بركات يوسف هبّود، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥م - ١٤٢٦هـ .
- ٤٢- الكشّاف عن حقائق التنزيل وعبون الأقاويل في وجوه التأويل : أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تح: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، ط٢، ٢٠٠١م - ١٤٢١هـ .
- ٤٣- الكنّاش في النحو : عماد الدين أبو الفداء إسماعيل، تح: رياض بن حسن الخوّام، المكتبة العصرية، لبنان، ط١، ٢٠٠٠م .
- ٤٤- الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية) : أبو البقاء الحسيني الكفوي (ت١٠٩٤هـ)، تح: د. عدنان درويش ود. محمد المطري، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م .
- ٤٥- لزوم ما لا يلزم (اللزوميات) : أبو العلاء المعري، دار صادر، بيروت، (د-ت) .
- ٤٦- لساب العرب : ابن منظور، دار صادر، بيروت، لبنان، ١٩٥٥م - ١٣٧٤هـ .
- ٤٧- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر : ضياء الدين بن الأثير، تح: د. أحمد الحوفي، ود. بدوي طبّانة، دار الرفاعي بالرياض، ط٢، ١٩٨٣م - ١٤٠٣هـ .
- ٤٨- مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق : المجلد ٤٨ ، ج ٤ ، ١٩٧٣م .
- ٤٩- مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق : المجلد ٦٦ ، ج ١ ، ١٩٩١م .
- ٥٠- المُجيد في إعراب القرآن المُجيد : أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم السفاقي، تح: ناهدة عبد الكريم الكبيسي، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، ٢٠٠٤م ، سورة (الأحزاب، وسبأ، وفاطر، ويس، والصافات، إلى نهاية المصحف الشريف) .
- ٥١- المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات : أبو الفتح عثمان بن جنيّ، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م - ١٤١٩هـ .
- ٥٢- مشكل إعراب القرآن : مكي القيسي، تح: ياسين محمد السواس، مطبعة اليمامة، دمشق، ط١، ٢٠٠٧م .

- ٥٣- المصباح المنير : أحمد بن محمد الفيومي، دار الحديث، ط١، ٢٠٠٠م - ١٤٢١هـ .
- ٥٤- المطول (شرح تلخيص مفتاح العلوم) : سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، ومعه حاشية السيد الشريف الجرجاني، تح: أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ٢٠٠٤م - ١٤٢٥هـ .
- ٥٥- معاني النحو : د. فاضل السامرائي، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ .
- ٥٦- معجم المصطلحات البلاغية وتطورها : أحمد مطلوب، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٦ .
- ٥٧- المعجم المفصل في علوم اللغة : محمد التونجي، والأستاذ راجي الأسمر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠١م - ١٤٢١هـ .
- ٥٨- مغني اللبيب عن كتب الأعراب : ابن هشام الأنصاري، تح: د. مازن المبارك، دار الفكر، ط١، بيروت، لبنان، ١٩٨٥م .
- ٥٩- مفردات ألفاظ القرآن : الراغب الأصفهاني، تح: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٩٩٦م - ١٤١٦هـ .
- ٦٠- المفصل في علم العربية : الزمخشري، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ .
- ٦١- النحو الوافي : عباس حسن، دار المعارف، مصر، ط١، ١٩٦٣م .
- ٦٢- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع : جلال الدين السيوطي، عبد الحميد هندأوي، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، (د - ت) .

The meaning of the deletion of the direct object in the Quran

Dr. Farhad Aziz Muhi Aldeen

Instructor
College of Education / Kirkuk University
((Abstract))

Omission is one of the linguistic features which is common to all languages. Language differ in the amount of omission that appear in each . Arabic , for example , has a tendency to briefness and summarization which show its originality and stability.

The researcher has investigated the omission of objects in the Glorious Qur'an and its semantic significance and found that it is a large area ; hence no one can cover it unless he has a nice fluency and a keen impression . The researcher has also referred to many books of rhetoric ; syntax ; literature ; and principle of religion and found that object , as neglected if the verb entails that . We discovered that the omission of object is of tow types :

The omission of the first , in which the omission is intended , is for lightening . Example of this type are mentioned in the Glorious Qur'an a lot . Grammarians and rhetoricians would rather prefer this type of omission as being more desirable in the expressions of rhetoric value .

The second type , in which the omission is entire and the purpose of the sentence is to state the presence of the verb by the subject without mentioning the object ; thus , it becomes an intransitive verb like . This type of omission is not intended for either to indicate the intransitivity use of the verb , or as an exaggeration of leaving out the restrictions . The former is called " abbreviated omission " , while the latter is called " contracted omission " , which is an omission done not for any indication .

The researcher after pursuing the omission of the object in the Glorious Qur'an ; found it is too much to be collected as a whole by whoever wants to confine them . Therefore , the study is limited to cases in which the grammarians and rhetoricians agreed upon for the sake of summarization